الجرائم المعلوماتية " طبيعتها – دوافعها– مستقبلها" رؤية إجتماعية	إعداد د / زين العابدين مخلوف مدرس بقسم الاجتماع كلية الاداب – جامعة المنيا

مقدمـــة ....

تعتبر الجريمة ظاهرة اجتماعية قديمة قدم المجتمعات ذاتها فمنذ أن خلق اللـه – سبحانه وتعالى – البشر والجريمة موجودة بينهم , وهى ظاهرة مرتبطة بوجود المجتمع الانسانى حيث يوجد شبه إتفاق بين دارسى الجريمة على أن انتهاك القانون ظاهرة تتمتع (بكلية الوجود) أى توجد فى كل مكان وزمان [١] . ويذهب إميل دوركايم إلى القول بأن الجريمة تعد مظهرا من مظاهر الحياة الإجتماعية ويلزم وجودها وأنه لا مفر منها لأنها تضرب بجذورها فى التنظيم الإجتماعى ولا يقتصر وجودها على نوع معين من المجتمعات , فلم يوجد مجتمع لا يواجه مشكلة الجريمة بالرغم من أنه قد يتغير مظهرها وخصائصها من مكان لآخر وقد أعدها دور كايم ظاهرة اجتماعية معتلة ولكنها طبيعية ومفيدة فى نفس الوقت [٢] . وحاول ميرتون أن يبين كيف أن بعض الابنية الاجتماعية تمارس ضغوطا على أشخاص معينين لممارسة سلوك غير إمتثالى Non Conformity بدلا من ممارستهم لسلوك إمتثالى .

وقد نظر ماركس إلى تاريخ المجتمعات بإعتباره تاريخا للصراع بين الطبقات وأشار إلى أن الجريمة تحدث نتيجة لهذا الصراع. كذلك نظر إنجلز إلى الجريمة بوصفها شكلا من التمرد أو الثورة الطبيعية وغير المنظمة من أجل النجاح - تلك الثورة التى تشن حربا ضد الإضطهاد الشديد للنظام الرأسمالى الصناعى [٣] . ونظر شو Show إلى الجريمة على أنها نتيجة لا مفر منها لما يترتب على توسع المدينة وإمتدادها من آثار وفسر سيللين Sellin الجريمة فى ضوء الصراع الثقافى وما يفتقر اليه المجتمع من إنسجام ورتابه كان يتمتع بها فى الماضى , إى إلى التفكك الاجتماعى الذى يتخذ صورة صراع القيم فى المجتمعات المختلفة وذلك حين يستجيب الفرد لتعاليم مجموعة لا ترى غضاضة فى إنتهاج السلوك الاجرامى . ورأى سذرلاند Sutherland أن السلوك

الاجرامى يجد أساسه فى التعلم المباشر الذى يكتسبه الشخص من مخالطيه فى شتى المجتمعات التى يرتادها (٤) .

والجريمة والتجريم مسألة نسبية تختلف بإختلاف الزمان والمكان كما تختلف تبعا للثقافات الفرعية داخل نفس المجتمع . كما ان الجريمة وأنماطها وأساليب ارتكابها تتجدد وتتطور باستمرار ولا تقف عند أنماط محددة بل هى فى تطور مستمر وذلك نتيجة التغير الاجتماعى والتكنولوجى السريع . وتؤكد الأبحاث فى مجال علم الاجرام إلى أنه من الناحية العملية فإن كل تقنية مستحدثة قد ينشأ عنها فى أى لحظة وفى أى مرحلة من مراحل تطورها - الظاهرة الاجرامية الخاصة بها .

ومع التقدم التقنى الهائل فى تكنولوجيا المعلومات والحاسبات الآلية واعتماد الافراد عليها فى كافة شئون حياتهم وتعاظم دورها فى كافة المجالات ظهر ما يعرف بالجرائم المعلوماتية Information Crimes ومن بين ما تتضمن هذه النوعية من الجرائم سرقة الأقراص الصلبة والمرنة وسرقة الوقت والمعلومات وتخريب أجهزة الكمبيوتر والمخاطر التى تحوط إستخدام شبكة الانترنت فى مجالات عدة منها صعوبة تأمين المعاملات المالية عبر الشبكة فى مجال التجارة الالكترونية والرسائل غير المرغوبة فى البريد الالكترونى والإباحية الجنسية وانتهاك الديانات وتهديد الأمن العام واستخدام بطاقة الإئتمان الخاصة بالغير أو استخدام البطاقات الصحيحة فى سحب مبالغ تتجاوز الرصيد البنكى , أو اقتحام نظام المعالجة الآلية المعلوماتية للمؤسسات والأجهزة.

ومن وجهة النظر الاجتماعية ، فإنه يمكن القول أنه بتحول العالم تدريجيا إلى ما يشبه القرية الالكترونية , أصبح الفرد عرضه لتغيير الكثير من الأفكار والاتجاهات والقيم التى كان يعتنقها فى فترات سابقة أثناء فترة التنشئة الاجتماعية فى المراحل العمرية المبكرة , وتدريجيا يصبح الفرد عرضة لثقافات متباينة ومختلفة عما نشأ عليه وبخاصة الثقافات الغربية التى تبيح الكثير من الأساليب والأنماط السلوكية المختلفة عن مجتمعنا والتى يرى الشباب أنها تحقق له اشباعاته فيحاول تقليدها ومن ثم يمكن القول بأنه أصبح فى مقدور شبكة المعلومات إفساد أخلاقيات العديد من فئات المجتمع وبخاصة فئة الشباب وتهديد القيم الأجتماعية الإيجابية (٥)* . مما قد يدفع البعض منهم إلى إقتراف الجرائم المعلوماتية.

---

* نظراً لتأخر صدور هذا العدد من المجلة فقد قام الباحث بتحديث بيانات ومراجع هذا البحث

موضوع البحث

تشكل المعلومات عنصرا مهما فى حياة البشر حيث لعبت دورا أساسيا فى حياة الأفراد والمجتمعات منذ قديم الزمان . – والمعلومات مورد لا يقل ولا ينضب تتزايد دوما ولا تتناقص بالاستخدام أو تستهلك، وهى فى الحقبة المعاصرة مفتاح للموارد الأخرى ومصدر قوة اقتصادية وسياسية لمن يحسن جمعها وتنسيقها واستخدامها ، ولإرتباطها بمختلف مجالات النشاط الإنسانى وتداخلها فى كل جوانب الحياة المعاصرة , أصبح توفيرها وحسن استغلالها من المقومات الضرورية لدفع عجلة التقدم فى الأمم والمجتمعات , وصار تدفقها وإنسيابها بمثابة النبض والعصب لجهود التنمية والتحديث والرقى المعرفى والحضارى , وبات الوعى بأهميتها مظهرا ومقياسا لتقدم الدول[٦] ونظرا للأهمية التى اكتسبتها المعلومات يطلق البعض على القرن العشرين " قرن المعلومات ".

واكب التطور السريع فى صناعة الحاسبات الآلية وانتشارها على نطاق واسع فى المدارس والجامعات والشركات والمصانع والمنازل تزايد اهتمام الشباب باكتشاف هذا الشئ واثبات تفوقهم الذى بلغ حد تطبيق بعض الأساليب الفنية بطرق غير شريفه من بينها اختلاس وسرقة المعلومات ونسخ البرامج والملفات . وقد بدأت هذه الأفعال بانتهاكات فردية مثل سرقة برنامج مثلا أومستندات ثم تطورت حتى باتت ظاهرة عامة[٧] .

ولا يستطيع أحد أن ينكر الدور الذى يمكن أن تقوم به تكنولوجيا المعلومات فى مكافحة الجريمة ومحاربتها من خلال ظهور برمجيات وتطبيقات حديثة تستطيع أن تتعقب المجرمين وتلاحقهم من خلال وجوههم أو بصمات أصابعهم وأصواتهم , وأن تتنبأ بالمناطق التى يمكن أن تكون اكثر عرضه لوقوع الجرائم مستقبلا وأن تؤمن شبكات المعلومات حتى لا يتسرب إليها لصوص المعلومات, وكذلك يمكن لتكنولوجيا المعلومات أن تعمل على حظر التجول فى المواقع الإباحية لحماية أطفالنا من الوقوع فى الرذيلة وتستطيع كذلك التعرف على العملات المزيفة لمكافحة هذا النوع من الجرائم الذى يهدد الاقتصاد . كما انه بعد نجاح استخدام الحاسبات ونظم المعلومات فى التعرف على اتجاهات الجريمة وتحديد المناطق الأكثر تعرضا لها يقوم فريق من الباحثين الأمريكيين بدراسة إمكانية استخدامها فى التنبؤ بالمناطق التى يمكن أن تشهد حدوث الجرائم مستقبلا[٨] .

لكن يلاحظ أن التقدم الذى تحقق فى هذا المجال لم يؤدى الدور الذى كان مأمولا منه،الجرائم المعلوماتية فى تزايد مستمر , ولقد استغلت التنظيمات الاجرامية تكنولوجيا المعلومات فى عملياتها فاستعانت بوسائل التقنية العالية فى ممارسة أنشطتها ومنها أجهزة ونظم المعلومات وخدمات الكمبيوتر فى انجاز التحويلات المحظورة وإزالة أى أثر لأية عملية من عمليات نقل الأموال القذرة خارج الحدود وكذلك نقل البضائع غير المشروعة[٩]. وهكذا جاء تقدم تقنيات الحاسبات والمعلومات وتزايد الاعتماد عليها مصحوبا بفرص جديدة لارتكاب أشكال وصور مستحدثة من الجرائم الفنية تحمل طابع هذه التقنيات وتساير بإستمرار تيار تقدمها بإعتمادها على الحاسب كأداة لارتكابها وقيام فكرتها على الوصول غير المشروع إلى المعلومات المعالجة الكترونيا وإساءة استخدامها [١٠].

ومنذ الحالة الأولى الموثقة عام ١٩٥٨ لجريمة ارتكبت بواسطة الحاسب وحتى الآن كبر حجم هذه الجرائم وتنوعت أساليبها وتعددت اتجاهاتها وزادت خسائرها وأخطارها حتى صارت من مصادر التهديد البالغة للأمن القومى للدول خصوصا تلك التى ترتكز مصالحها الحيوية على المعلوماتية وتعتمد عليها فى تسيير شئونها [١١] ولقد أدرك الانتربول الدولى خطورة تلك الجرائم منذ منتصف العقد الأخير من القرن العشرين واستضاف المؤتمر الدولى الأول بشأن الجرائم المعلوماتية عام ١٩٩٥ م ونتج عنه أن انشئ داخل الانتربول وحدة مركزية وأربعة فرق عاملة معنية بالجرائم المعلوماتية كذلك عقد فى فينا عام ٢٠٠٠ م مؤتمرا للتصدى للجرائم المعلوماتية والذى جاء على أثره إعلان الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٥٦/٥٥ المؤرخ فى ديسمبر ٢٠٠٠ م قرار بمنع ومكافحة الجرائم ذات الصلة بتكنولوجيا المعلومات وملاحقة مرتكبيها جنائيا[١٢].

ومع أن الجرائم المعلوماتية فى بلادنا لا تتصف بالخطورة التى توصف بها فى أمريكا وأوروبا إلا أن ذلك لا ينفى ضرورة التصدى لها كى لا تستفحل مع النمو المتسارع الذى تشهده بعض الدول العربية فى استخدام النظم المعلوماتية.ولقد قامت جمهورية مصر العربية بإنشاء إدارة مستحدثة داخل وزارة الداخلية لضبط ومكافحة الجرائم المعلوماتية بشتى صورها وتقديم المساعدات الفنية والأدلة المادية لضبط الجرائم لاجهزة الشرطة والنيابات وكذلك عمل قاعدة بيانات لمقاهى الانترنت وشركات الكمبيوتر بأنحاء الجمهورية .

يتبين من العرض السابق ان ثورة المعلومات وإن كانت قد ساهمت إلى حد ما فى مواجهة ظاهرة الجريمة , لكن يبدو أن الاجرام المعتمد على هذه المعلومات قد ازداد دوليا و اقليميا ومحليا علاوة على ما طرأ عليه من تغير وتطور وذلك فى أساليب وأدوات ارتكابه فبعد ان كان متسما بالتقليدية والعنف أصبح طابعه الآن المكر والخداع والتنظيم مع تسخير الحاسب والانترنت فى ارتكابه الأمر الذى ينذر بخطورة فادحة ويجعل من الأهمية بمكان توجيه الجهود لدراسة مخاطر الجرائم المعلوماتية حتى يتسنى قدر المستطاع التخفيف من أثارها . ومن هنا فقد تبلور **موضوع البحث الراهن فى " تحليل سوسيولوجى للجرائم المعلوماتية " (طبيعتها – دوافعها – مستقبلها)**

أهمية البحث

يستمد البحث الراهن أهميته من الاعتبارات التالية:-

- ان تقدم تقنيات الحاسبات والمعلومات وتزايد الاعتماد عليها صاحبه فرص عديدة لارتكاب أشكال وصور مستحدثة من الجرائم , ولقد زاد حجم هذه الجرائم وتنوعت أساليبها وتفاقمت خسائرها حتى صارت من مصادر التهديد للأمن القومى للدول .- فمثلا ارتفع معدل الخسائر الناشئة عن المعلوماتية فى فرنسا حيث بلغ عام ١٩٨٦ – وفقا لإحصاء الجمعية العمومية لشركات التأمين ضد الحرائق والمخاطر المختلفة حوالى(٧,٣) مليار فرنك فرنسى , ولقد وجد ان ٤٦% منها راجع إلى الأفعال الاجرامية, ٣٠% إلى المخاطر العارضة, ٢٤% إلى الأخطاء . وفى الولايات المتحدة الأمريكية ووفقا لتقديرات المركز الوطنى لجرائم الحاسب تبلغ الخسائر المادية الناجمة عن هذه الجرائم حوالى ٥٠٠ مليون دولار فى السنة بينما تقدرها مصادر أخرى بما يتراوح ما بين (٣ : ٥) بليون دولار فى السنة [١٣] .
- لقد كانت جرائم المعلومات حتى منتصف الثمانينات من القرن العشرين منحصرة فى دائرة العاملين فى مجال الحاسبات بخاصة ممن لهم دراية بالتعامل مع الملفات والبرامج لكن مع التطور السريع فى صناعة الحاسبات وانتشارها على نطاق واسع فى المدارس والجامعات والمنازل والشركات تحولت هذه الجرائم من مجرد انتهاكات فردية لأمن النظم والمعلومات إلى ظاهرة شبه عامة ينخرط فيها الكثير ممن تتوافر لديهم المهارة والمعرفة بمجال الحاسبات الأمر الذى يجعل من الأهمية بمكان دراسة هذه النوعية من الجرائم ومعرفة خصائص مرتكبيها .

- إن نظم الأمان الخاصة بضمان أمن المعلومات والحاسبات غالبا ما يشوبها الضعف بدليل حدوث اختراقات عديدة, الأمر الذى يسهل التعامل بدون وجه حق مع الملفات والبرامج وهو ما يهدد أمن النظم القائمة , علاوة على سهولة ارتكاب الجرائم المعلوماتية الأمر الذى يعود بالآثار الضارة على جهود التنمية دفع الحكومات والمنظمات الدولية إلى الدعوة للتصدى لهذه الجرائم وأصبح لزاما على الباحثين والخبراء فى المجالات المختلفة ان يركزوا جهودهم البحثية على هذه النوعية من الجرائم لمعرفة طبيعتها ودوافعها الاجتماعية والاقتصادية والأمنية .
- إن جرائم المعلوماتية تمس فى جانب كبير منها حق الانسان فى الخصوصية و تخلف وراءها شعورا كبيرا لدى الافراد بمخاطر التقنية مما يهز الثقة بها و قد يؤثر على استخدامها و التفاعل الايجابى معها ، و من ثم فإن التعرف على طبيعة هذة النوعية من الجرائم و دوافعها و سمات مرتكبيها يصبح امراً مهماً فى وضع اسس لمواجهتها .

النظريات الاجتماعية والجرائم المعلوماتية

تُعد الجريمة من المشكلات الإجتماعية التى عرفها المجتمع الإنسانى فى كافة عصورة وعلى مختلف نُظمة و أشكاله ، و نظراً للخطورة التى تمثلها ظاهرة الجريمة فلقد كانت موضع إهتمام الفلاسفة و المفكرين و المُشرعين منذ زمن بعيد ، و لقد ظهرت نظريات عديدة لتفسيرها ، و لكن مهما تعددت هذة النظريات و إختلف أصحابها فى تفسيراتهم للجريمة فإن الأمر لا خلاف عليه لدى علماء الإجتماع هو التشديد على ربط الجريمة بالمجتمع و ظروفة الإجتماعية و الثقافية و الإقتصادية ، حيث ترى النظريات الإجتماعية أن السلوك الإجرامى يُكتسب إجتماعياً و من هنا تسعى للتركيز على الطرق التى من خلالها تؤدى ضغوط البناء الإجتماعى إلى الجريمة .

و مع أن البحث الراهن غير معنى بتقديم تفسير شامل للجريمة بوجة عام بقدر ما هو مهتم بتفسير نمط واحد منها و هو الجرائم المعلوماتية، إلا انه يمكن القول انه لا توجد نظرية خاصة بتفسير هذا النوع من الجرائم ، وإنما هناك نظريات عامة للجريمة بما فى ذلك جرائم المعلومات كجرائم تمس الجانب الأمنى للمجتمع ، لذلك سنحاول(بايجاز شديد) تقديم بعض النظريات الإجتماعية العامة المعروفة فى مجال تفسير الجريمة ، و فى نهاية العرض نحاول أن نشير الى أقرب النظريات فى فهمها و تحليلها للجرائم المعلوماتية .

(أ) نظرية الصراع

تعود الجذور الأولى لنظرية الصراع إلى نظريات الرواد الأوائل أمثال ماركس و انجلز و زيمل ، و من بعدهم كوذر و دهرندروف . فالعديد من الأفكار المعاصرة لأصحاب نظرية الصراع جاءت متأثرة بأراء هؤلاء المنظرين الإجتماعيين ، ووفقاً لهم فإن المجتمع يتصف ليس بالإجماع حول القيم و لكن بالصراع بين الطبقات الإجتماعية التى تملك القوة و تلك الأقل قوة[١٤]. و من أنصار نظرية الصراع المعاصرين كل من بونجر Bonger وفولد Vold وكوينى Quinney وتورك Turk وتايلور Taylor ووالتون Walton ويونج Young وشامبليز Chambliss .

نشر بونجر فى امستردام ١٩١٦م كتاب "الإجرام والظروف الاقتصادية" الذى أكد فية وجود علاقات قوية بين الظروف الاقتصادية وظاهرة الجريمة ،وهاجم بونجر النظام الرأسمالى باعتبار أن له مساوىء عديدة متجسدة فى الإستغلال والطبقية ،فهناك إستغلال الإنسان لأخية الإنسان ماثل فى إستخدام الأطفال الصغار وتشغيل النساء والبطالة .ورأى بونجر أن كثافةالسكان والحياة فى ظل ظروف صحية سيئة ورداءة الحالة المعيشية وإنخفاض مستوى الدخل وفقدان العناية بالأطفال ونقصان التعليم وإنعدام تكافؤ الفرص وغير ذلك من الظروف والأزمات الإجتماعية يؤدى الى تفكك الأسرة وإنعدام التكافل الإجتماعى ،وهذا بدورة يؤدى الى الإنحلال الخلقى الذى يقود حتماً إلى الإنحراف والجريمة[١٥].

ورأى داهرندروف مع زميله جورج فولد أن الصراع هو حالة من النضال من أجل التكيف فى مجتمع يمر بحالة إفتقاد للتوازن .وإعتبر داهرندروف أن الإنحراف تعبير عن نقص السلطة أو دليل على فشل الحكام والمحكومين وصناع القرار ومستقبلية (منفذية) فى إقامة علاقة سلطة مستقرة [١٦]. أما شامبليز فيرى أن الجريمة والإنحراف بمثابة رد فعل لظروف حياة الاشخاص داخل الطبقات الاجتماعية ، وتختلف الجريمة من مجتمع لآخر اعتماداً على البناء الإقتصادى السياسى ،وتنخفض معدلات الجريمة فى المجتمعات الشيوعية لإنخفاض حدة الصراع بها[١٧].

نخلص مما سبق الى أن أنصار نظرية الصراع يؤكدون على إرتباط الجريمة بالنظام الرأسمالى وما يُخلِّفة من فقر وصراع طبقى ، وأن القانون الجنائى يتم صياغتة بمعرفة الجماعة الأكثر قوة . ويرى معظم أنصار نظرية الصراع أن الحل النهائى لمشكلات المجتمع بما فيه من ظواهر الإنحراف والجريمة يكمن فى نموذج المجتمع الإشتراكى الذى يعد من وجهة نظرهم بلا جريمة .

(ب) نظرية الأنومي

ظهر مصطلح الأنومي لأول مرة في القرن السادس عشر ،على أن إستخدامة بصورة واضحة المعالم في علم الإجتماع كان على عالم الإجتماع الفرنسي إميل دور كايم للإشارة إلى حالة اللامعيارية والفوضى الإجتماعية التي تصاحب إنهيار القواعد الأخلاقية والقوانين والقيم ،حيث اعتقد دور كايم أن حالة أنومية تنتج حين يكون البناء الإجتماعي القائم غير قادر على ممارسة ضبطة على حاجات الأفراد ونزعاتهم وفي ظل هذة الظروف الإجتماعية فإن الجريمة يمكن أن تعد إستجابة طبيعية[١٨].

تركز نظرية الأنومي إهتمامها على تحديد المصادر الإجتماعية والثقافية للسلوك الإجرامي تلك المصادر التي ترتبط فيما بينها لتخلق التفاوت في معدلات الجريمة واختلاف صورها بين مختلف الجماعات التي تشغل أوضاعاً معينة في البناء الإجتماعي[١٩] و يعد عالم الإجتماع الفرنسي إميل دور كايم والأمريكي روبرت ميرتسون أبرز رواد نظرية الأنومي .

كان إميل دوركايم –كما سبق القول – أول من إستخدم مفهموم الأنومي للدلالة على السلوك المنحرف ، وعرف دور كايم الجريمة بأنها " كل فعل يخدش العواطف أو المشاعر الإجتماعية التي تمتاز بحساسية شديدة في مجتمع ما " واذا ما حدث أن مجتمعاً ما توفرت فية قوة المشاعر الى حد تتلاشى معه الأفعال الإجرامية فإن الجريمة لن تختفي ، ذلك أننا لو تصورنا مجتمعاً من القديسيين وصل إلى درجة الكمال حيث لا تكون الجرائم المعروفة لدينا معروفة لدى أعضائه ، فإن هذا المجتمع الكامل سيبدأ النظر إلى الأخطاء التي تبدو لنا بسيطة على إنها أعمال تثير اللعنة والشقاء ،واذا كان المجتمع سيعاقب فإنه عندئذ سيعتبر تلك الأخطاء جرائم يعاقب عليها مرتكبيها. ولايعني تأكيد دوركايم على أن الظواهر الإنحرافية والإجرامية ظواهر طبيعية في المجتمع ، أنه يمتدح المنحرف أو المجرم أو ينظر اليه بإعتبارة سوى ، و إنما حرصه على التمييز بين هذة الظواهر كحقائق سوسيولوجية و بين إعتبارها نتيجة لعوامل سيكولوجية داخل الشخص [٢٠] .

أما عالم الإجتماع الأمريكي المعروف روبرت ميرتون فقد لعب دوراً كبيراً في تطوير نظرية الأنومي و جعلها أكثر تنظيماً و اتساقاً حيث حدد أنماط العلاقة بين أهداف المجتمع و بين الوسائل الثقافية المستخدمة لتحقيق هذة الأهداف . و أكد ميرتون أن البناء الاجتماعي يلعب دوراً هاماً في خلق الأنومي و ذلك نتيجة التوزيع غير المتساوي في

الفرص ، و من ثم يحرم العديد من الأفراد من إتاحة الفرصة لهم لتحقيق أهداف النجاح التى يقرها المجتمع [٢١].

أرجع ميرتون أسباب الجريمة و الجناح فى مقالته التقليدية عن " البناء الإجتماعى و الأنومى "Social Structure and Anomie" و التى نشرها عام ١٩٣٨م إلى ردود فعل الفرد و تكيفة مع الضغوط التى تفرزها ثقافة مجتمعة ، و تلك المنبثقة عن البنية و التنظيم الإجتماعى [٢٢] . و يعتقد ميرتون أنة غالباً ما يتقبل الناس الأهداف الثقافية للنجاح ووسائل تحقيقها لذا فهم يكونون ممتثلين معظم الوقت لكن يحدث السلوك الإنحرافى حين يوصد البناء الإجتماعى الفرص أمام البعض لتحقيق أهدافهم عن طريق الوسائل المشروعة ، و المشكلة فى نظر ميرتون تكمن فى أن قلة من الناس تتاح لهم الفرص لتحقيق الأهداف الثقافية عن طريق الوسائل النظامية [٢٣]. مما يؤدى إلى خلق الموقف الإغترابى ، و إزاء هذا الموقف يتخذ الأفراد استجابات متباينة حسب تباين موقعهم فى البناء الإجتماعى .

يُقسم ميرتون أنماط الاستجابة إلى خمسة أنماط يطلق على النمط الأول التوافق الإلتزامى "الإمتثالى" حيث يستطيع من خلاله الأفراد تحقيق الأهداف المشروعة بإتباع الوسائل النظامية ، و يطلق على النمط الثانى منها النمط التجديدى أو الإبتداعى حيث يسعى الناس الى تحقيق الأهداف بوسائل غير مشروعة ، و يكمن فى هذا النمط معظم خواص الإجرام ، أما نمط الإستجابة الطقوسية فهو بديل سلوكى يهجر أصحابة التطلعات العظيمة لصالح الإلتزام الشديد للوسائل المتاحة ، بينما تتمثل الإستجابة الإنسحابية فى أولئك الذين لا يتطلعون الى بلوغ الأهداف التى يشجع عليها المجتمع و فى نفس الوقت لا يطيعون القواعد المحددة للسلوك ، أما الإستجابة التمردية فتمثل نوعاً من التوافق يرفض فيه الأشخاص أهداف المجتمع ووسائله ، و يندفعون إلى البحث عن بناء جديد [٢٤].

يبدو مما سبق أن الفكرة الأساسية لدى ميرتون تكمن فى ممارسة البناء الإجتماعى و الثقافى ضغوطاً على أفراد معينين فى المجتمع مما يجعل البعض منهم يلجأ إلى ممارسة سلوك غير امتثالى "إنحرافى" بدلاً من ممارستهم سلوكاً امتثالياً . و يبدو أيضاً أن نظرية الأنومى تربط السلوك الإنحرافى و الجريمة بالبناء الإجتماعى وأن مفهوم الأنومى يلعب دوراً بارزاً فى خلق السلوك الإجرامى و إن إختلف معناه لدى كل من دوركايم و ميرتون .

جـ - نظريات الثقافة الخاصة الجانحة

تتفق نظريات الجريمة و الجناح المتعلقة بالثقافات الفرعية أو الخاصة كسبب مباشر فى ظهورها على أن لهذه الثقافات قواعد للسلوك تختلف عن – وقد تتعارض – مع تلك التى تؤمن بها و تتبعها غالبية أفراد المجتمع ممن ينتمون إلى الثقافة السائدة. ومع ذلك فإن هذه النظريات لا تتفق بشأن الأسباب الداعية الى حدوث ذلك . وقد جاءت بداية هذة النظريات كرد فعل مباشر لسلبيات ونواقص نظريةالأنومى [٢٥] . ومن أبرز نظريات الثقافة الخاصة الجانحة ، نظرية البرت كوهن عن الثقافة الجانحة ونظرية كلوارد و أوهلن عن بناء الفرصة .

فقد أشار كوهن لأول مرة الى نظريتة حول الثقافة الخاصة الجانحة فى كتابه الأولاد الجانحون Delinquent Boys عام ١٩٥٥م و كان هدفه تفسير مقدار السلوك الجانح فى المناطق الفقيرة وأنصب أفتراضه الرئيسى على أن السلوك الجانح لدى الطبقة الدنيا يعد بمثابة إحتجاج ضد معايير وقيم الطبقة الوسطى ، لأن الظروف الإجتماعية تجعل الطبقة الفقيرة غير قادرة على تحقيق النجاح عن طرق الوسائل الشرعية ولذا يُشكل شباب الطبقة الدنيا ثقافة صراعية نتيجة لما أسماه كوهن بإحباط المكانة Status Frustration ويترتب على ذلك إنخراط العديد منهم فى عصابات للمراهقين والتورط فى سلوك وصفه كوهن باللانفعية والحقد والسلبية والمتعة الوقتية[٢٦].

إستخدم كوهن مفهموم الثقافة الخاصة الجانحة إذن ليوضح أن هناك طريقة معينة فى الحياة قد أضحت نمطاً تقليدياً بين جماعات الأحداث الجانحين ، وينتشر هذا النمط بصفة خاصة فى المناطق المفككة والمنهارة فى المدن الكبرى . ونظر كوهن إلى الثقافة الخاصة بإعتبارها بناءًا يتضمن مجموعة من المعتقدات والقيم والرموز وعلى أنها نمط معين من المعرفة تتميز به عن غيرها من الثقافات الأخرى [٢٧].

يبدو مما سبق أن الثقافة الخاصة الجانحة تعد بمثابة رد فعل لإحباط المكانة الذى يعانيه شباب الطبقة الدنيا فى ظل معايير وقيم الطبقة الوسطى ، مع الأخذ فى الإعتبار أن إحباط المكانة لدى أبناء الطبقة الدنيا لايعد سبباً كافياً لظهور الثقافة الخاصة الجانحة ما لم تتوافر الظروف الضرورية للتفاعل الإجتماعى بشكل فعال بين الأبناء الذين يعانون الإحباط .

أما نظرية الفرصة المتباينة Differential Opportunity Theory فتعود إلى مقالة كتبها كلوارد عام ١٩٥٩م . ثم طورها كلوارد وأوهلن ١٩٦٠م. وتهتم نظرية

بناء الفرصة بصفة أساسية بتفسير ظهور الجماعات الجانحة فى الطبقة الدنيا والعوامل المؤدية الى ظهور أنماط مختلفة من الثقافات الخاصة الجانحة[٢٨] . وذهب كلوارد وأوهلن الى أنه حتى الوسائل اللاشرعية للنجاح مسدودة أمام بعض الشباب وتكون متاحة أمام هؤلاء الأفراد الذين نشأوا فى مناطق يكون النمط الإجرامى راسخاً بها [٢٩] .

فالإستجابة التوافقية عند كلوارد وأوهلن لاتأتى نتيجة إفتقاد الفرصة المشروعة وإنما نتيجة إفتقاد الفرص غير المشروعة أيضاً ، وتمثل هذه الإستجابات فى وجود ثلاث ثقافات خاصة إنحرافية وهى [٣٠] :-

- **الثقافة الإجرامية** : وهى تنشأ حيثما تتوافر الفرصة لوجود نمط من المجرمين الكبار يتم إتخاذهم كنماذج يقتدى بهم الأعضاء الجدد وتتاح من خلالهم الفرصة لممارسة السلوك الإجرامى .
- **الثقافة الصراعية** : وهى تنشأ كبديل مناسب حيث تفقد الفرصة لممارسة النشاط الإجرامى ، وتتميز هذه الثقافة بإتخاذ العنف والخشونة كطريقة لكسب المكانه .
- **الثقافة الإنسحابية** : حيث ينسحب أعضاء هذه الثقافة بعد مشاعر الإحباط الناجمة عن إفتقادهم الفرص جميعها ، لذلك فهم يعزلون أنفسهم وينسحبون فى شكل ثقافة فرعية إنسحابية تتميز بالإنغماس فى تعاطى وإدمان المخدرات .

يبدو مما سبق أن الإضافة الجوهرية لكلوراد وأوهلن تتمثل فى إشارتهما إلى مدى توافر الفرص أمام بعض الجماعات التى تشغل أوضاعاً معينة فى البناء الإجتماعى لتحقيق أهدافهم بالوسائل غير المشروعة .

د- نظرية التفكك الإجتماعى

التفكك الإجتماعى Social Disorganization مصطلح شاع إستعماله فى كتابات علماء الإجتماع للدلالة على مفهوم عام يشمل كافة مظاهر سوء التنظيم فى المجتمع من الناحيتين العضوية والثقافية ويرى " إليوت " أنه يشير الى أى إضطراب أو إنشقاق أو صراع أو إفتقار إلى الإجماع يحدث فى نطاق جماعة من الجماعات أو فى مجتمع ما و يؤثر على العادات الإجتماعية المقررة أو على النظم الاجتماعية أو على الضوابط الإجتماعية بصورة تجعل من المستحيل أن يتحقق لهذة الامور أداءًا وظيفيا منسجماً [٣١] .

تنهض هذة النظرية على تحديد العلاقة بين أنواع المجتمعات من ناحية و بين مراحل حياة الفرد داخل نفس المجتمع من ناحية أخرى . و أن المجتمعات الصغيرة فى

تركيبها المتضامنة في اتجاهاتها تفرز قواعد قليلة العدد واضحة المضمون و الأبعاد مما يقوى إحساس الفرد فيها بالزمن و الإستقرار و الشعور بالإنتماء الذى يمثل مانعاً ذاتياً يحول دون الجريمة و الإنحراف . و على خلاف ذلك يواجه الفرد فى المجتمعات الحضرية قيما و مواقف إجتماعية كثيرة و أنماط سلوكية متعددة تفرض عليه التعامل معها جميعاً ، و هكذا يجد الفرد نفسه فى خضم متناقض من المواقف المتعددة فتزداد الضغوط عليه من كل جانب فيضيع التوافق و يقل الوئام و الإنسجام و تشيع حالة من التفكك ، و فى هذة الحالة يعجز المجتمع عن إيجاد الطريق الواضح لكشف أهدافه بشكل واضح و بسيط فيندفع الفرد وراء تحقيق رغباتة الذاتية على حساب أفراد المجتمع الكبير و فى هذه الحاله يكون سلوكه هذا جريمة [٣٢] .

تتضح العلاقة التى تربط فيما بين الخصائص الطبيعية و بين المتغيرات الإجتماعية و الثقافية و الإقتصادية و النفسية بناء على ما ظهر من أوائل الكتابات عن الأوضاع الإجتماعية و البيئية فى المدينة و ما تعكسه مثل هذه الأوضاع من جريمة و جنوح و ذلك بداية بعام ١٩٢٥م و على وجه الخصوص بعد أن نشر روبرت بارك و ارنست بيرجس كتاباً أطلقوا عليه اسم "المدينة" و قد عبر هؤلاء الكتاب عن قناعتهم بأن ما تتصف به المدينة من بيئة طبيعية إنما هو متماذج و متشابك مع النماذج و الخصائص الإجتماعية – الثقافية لسكان الحضر و نوعية حياتهم ، و من خلال ذلك إهتم الكتاب و الدارسون بالعلاقة التى تربط بين النظام الحضرى و بين القيم الأخلاقية المتأثرة بهذا النظام ، و على وجه الخصوص الإهتمام بالعلاقة بين التحضر و بين التفكك الاجتماعى و ما يؤدى اليه ذلك التفكك من إنفصام يصيب الروابط و العلاقات الإجتماعية التى تتحكم فى نظام الضبط الإجتماعى ومن ثم الجريمة و الجنوح و إضطراد نسبتها [٣٣] .

و فى ضوء ما سبق نظر " شو" show إلى الجناح و الجريمة على أنها نتيجة لا مفر منها لما يترتب على توسع المدينة و إمتدادها من آثار و نظر إلى بعض العوامل مثل الظروف السكنية السيئة و الإزدحام و إنخفاض مستوى المعيشة و الصراع الإجتماعى على أنها أعراض تعكس نمط الحياة فى الجماعة المحلية أكثر من كونها عوامل تسهم إسهاماً مباشراً فى الجريمة والجناح . و قد تفرعت عن نظرية التفكك الإجتماعى نظرية تفسر الجريمة بما يشوب المجتمع من صراع ثقافى ، أى أنها تقصُر سبب الجريمة على الجانب الثقافى دون غيره . و قد فسر "سيللن " السلوك الإجرامى فى ضوء ما يفتقر إليه المجتمع من إنسجام و رتابه كان يتمتع بها فى الماضى ، أى إلى التفكك الإجتماعى الذى يتخذ صورة صراع القيم فى الجماعات المختلفه و ذلك حين يستجيب الفرد لتعاليم مجموعة لا ترى غضاضة فى إنتهاج السلوك الإجرامى [٣٤] .

هـ- نظرية المخالطة الفارقة

يُسلم سذرلاند Sutherland صاحب نظرية المخالطة الفارقة Differential Association بمعطيات نظرية التفكك و بالنتائج التى خلصت إليها ، فقد اعتبر أن التفكك الإجتماعي هو السبب الرئيسى للسلوك الإجرامى و ذلك فى الصياغة الأولى لنظريته التى نشرها عام ١٩٣٩م فى كتابه " مبادئ علم الإجرام " غير انة أضاف إليها تفسيراً جديداً للسلوك الإجرامى (٣٥).

تفترض نظرية المخالطة الفارقة أن غالبية سكان المدن الكبرى معرضون للتوفيق بين التفسيرات و المعانى بالنسبة للمواقف المختلفة بحيث تبيح هذه مخالفة قاعدة قانونية ترتبط بالموقف أو تفسر القاعدة القانونية على أساس أنه لا يجوز مخالفتها (٣٦). و يرى سذرلاند أن السلوك الإجرامى يجد أساسة فى التعلم المباشر الذى يكتسبة الشخص من مخالطيه فى شتى المجتمعات التى يرتادها ، فإن لم يفلح تحملة بأن تغلبت لديه عوامل الخير كان إقدامه على الجريمة أمراً بعيد الإحتمال (٣٧).

و نعرض فى النقاط التاليه مضمون هذه النظرية (٣٨) :-

١- يتم إقتباس السلوك الإجرامى عن طريق التعلم .

٢- يتم تعلم السلوك الإجرامى بالإختلاط و التفاعل و التأثير المتبادل مع أشخاص آخرين خلال عمليات التواصل و الإتصال .

٣- تحدث أهم مرحلة من مراحل تعلم السلوك الإجرامى داخل جماعات يرتبط بها الفرد من خلال علاقات شخصية .

٤- تشتمل عملية تعلم الفرد لمختلف أنماط السلوك الإجرامى على تعلمه لوسائل إرتكاب الجريمة و تعلمه للكيفية التى يتم له بها تكوين نوع خاص من التوجيه لما يحمله من بواعث أو دوافع و تبريرات من خلال التفسيرات و التعريفات المتعلقة بالنصوص القانونية .

٥- يصبح الفرد مجرماً بناء على إزدياد نسبة التفسيرات و التعريفات التى تؤيد وتبيح مخالفة القانون عن نسبة التفسيرات التى تؤيد و تلتزم بالقانون .

٦- قد تختلف المخالطة الفارقة من حيث التكرار و الإستمرارية و الأسبقية ، و تعنى الأخيرة أن أنماط السلوك المختلفة و كذلك المفاهيم و المواقف التى يتشبع بها الفرد فى السنوات الأولى من عمره غالباً ما ترسخ لديه فيصير ملتزماً بها مدى حياته .

تمثل نظرية سذرلاند إسهاماً متميزاً داخل إطار دراسة الجريمة حيث حاولت الإجابة على السؤال القائل : كيف يتعلم الشخص السلوك الإجرامى و يصبح مجرماً .

تعقيب

تناولنا فى البحث الراهن (بإيجاز شديد) بعض النظريات الإجتماعية المُفسرة للجريمة ، حيث ربطت نظرية الصراع الجريمة بظروف الفقر و الإستغلال الذى يُخلِفه النظام الرأسمالى و ما ينجم عنه من صراع بين الطبقات ، و حاولت نظرية الأنومى أن تحدد المصادر الإجتماعية و الثقافية للسلوك الإجرامى و إعتبرت الجريمة نتاجاً للضغوط التى يمارسها البناء الإجتماعى على بعض أفراده ، و ركزت نظريات الثقافة الخاصة الجانحة على منشأ العصبات الجانحة بين أبناء الطبقة العاملة كما أرجعت نظرية التفكك الإجتماعى الجريمة إلى ما يعترى المدينة من سوء تنظيم و صور للتفكك الإجتماعى ، و حاولت نظرية المخالطة الفارقة بيان سُبل تعلم السلوك الإجرامى عن طريق المخالطة .

يمكن النظر الى جرائم المعلومات فى ضوء نظرية الصراع بإعتبارها رد فعل لظروف حياة الأفراد داخل الطبقات الإجتماعية و أنها نوع من الصراع و النضال من أجل التكيف فى مجتمع يمر بحالة من إفتقاد التوازن و أنها نتاج لمساوئ النظام الرأسمالى . أما فى ضوء نظرية الأنومى فيمكن النظر إلى جرائم المعلومات فى سياق البناء الإجتماعى و الثقافى للمجتمع و ما يمارسة من ضغوط على بعض أفرادة فتكون الجريمة المعلوماتية إذن هى بمثابة نوع من الإستجابة الإبتكارية أو الإبتداعية حين يحاول بعض الأفراد تحقيق الأهداف المشروعة فى النجاح و إقتناء الثروة عبر وسائل غير مشروعة من خلال الإختراق و التعدى على برامج الحاسب الآلى .

أما فى ضوء نظريات الثقافة الخاصة الجانحة فتعتبر الجرائم المعلوماتية بمثابة إحتجاج ضد معايير و قيم الطبقة الوسطى ذلك لان الظروف الإجتماعية أحيانا ما تجعل أبناء الطبقة الدنيا غير قادرين على تحقيق النجاح عن طريق الوسائل المشروعة كما أنه أحياناً ما تُرتكب الجرائم المعلوماتية بدافع اللهو و الشغف بالإلكترونيات و إظهار التفوق و البراعة أى أنها أحيانا ما تكون متصفة باللانفعية و المتعة الوقتية وذلك يتفق مع وصف البرت كوهن سلوك الجانحين من أبناء الطبقة الدنيا . ومن خلال نظرية التفكك الإجتماعى يمكن النظر الى الجرائم المعلوماتية بأنها نتاج لسوء التنظيم و التفكك الإجتماعى من الناحيتين العضوية و الثقافية ونتاج للظروف السكنية السيئة و الإزدحام و الصراع الثقافى و الإجتماعى . و أخيراً فإنه من خلال نظرية المخالطة الفارقة يمكن

النظر الى الجرائم المعلوماتية بإعتبار أنها سلوكيات منحرفة يتم تعلمها من خلال الإختلاط والتفاعل والتأثير المتبادل مع أشخاص أخرين .

ومع أن لكل نظرية من النظريات الإجتماعية التى تم عرضها وجاهتها ومبرراتها فى تفسير الجريمة والجناح إلا أننا نرى أن نظرية الأنومى وبخاصة لدى روبرت ميرتون هى الأقرب لتفسير الجرائم المعلوماتية حيث السعى لتحقيق الطموحات والأهداف عن طريق إبتداع وإبتكار أساليب غير مشروعة من خلال إختراق أجهزة الحاسب الآلى .

مفاهيم البحث

سوف نتناول فى هذا البحث مجموعة من المفاهيم الأساسية ذات الصلة بموضوع الجرائم المعلوماتية ولعل أبرزها ما يلى :-

المعلومات

كلمة (معلومات) Information أصلها فى اللغة اللاتينية Informatio التى تعنى شرح أو توضيح شئ ما وتستخدم الكلمة كفحوى لعمليات الاتصال بهدف توصيل الإشارة أو الرسالة التى هى المعلومة والإعلام عنها , كما تتصل الكلمة بأى فحوى تفاعل بشرى بين فرد وجماعته أو بين مجموعة وأخرى , فى حين أن كلمة (معلومات) فى اللغة العربية مشتقة من كلمة " علم " وترجع كذلك إلى كلمة " معلم " أى الأثر الذى يستدل به على الطريق [٣٩] .

يعرف Catala المعلومة بأنها رسالة معبر عنها فى شكل يجعلها قابلة للنقل أو الإبلاغ للغير ويعرفها آخرون بأنها رمز أو مجموعة رموز تنطوى على إمكانية الإفضاء إلى معنى[٤٠] وفى تعريف شامل لها تعتبر المعلومات كم هائل من الاراء والحقائق والأفكار المختلفة يتم وضعها فى شكل معين متفق عليه لكى يتم استخدامها فى الأغراض المختلفة المساعدة فى اتخاذ القرارات فى أى مجال , وتعتبر البيانات بعد ترتيبها ومعالجتها وتحليلها وتخزينها المادة الأساسية للمعلومات[٤١] .

مجتمع المعلومات

يعرف مجتمع المعلومات Information Society بأنه المجتمع الذى يعتمد فى تطوره ونموه بصورة رئيسية على المعلومات والحاسبات الآلية وشبكات الاتصال أى أنه يعتمد على ما يسميه البعض بالتكنولوجيا الفكرية[٤٢] كما يعرف بأنه ذلك المجتمع

الذى يعتمد أساسا على المعلومات الوفيرة كمورد استثمارى وكسلعة استراتيجية وكخدمة وكمصدر للدخل القومى وكمجال للقوي العاملة[٤٣] . وجدير بالذكر أن لمجتمع المعلومات آليات تشير إلى تلك الوسائل الاتصالية المتعددة التى تيسر الحصول على المعلومات بأساليب متنوعة أبرزها الحاسبات وشبكة الانترنت والقنوات الفضائية والتليفون المحمول والفاكس ... الخ .

تكنولوجيا المعلومات

يمكن تعريف تكنولوجيا المعلومات Information Technology على أنها اقتناء واختزان المعلومات وتجهيزها فى مختلف صورها وأوعية حفظها , سواء كانت مطبوعة أو مصورة أو مسموعة أو مرئية أو ممغنطة أو معالجة بالليزر , وبثها باستخدام توليفة من المعلومات الالكترونية ووسائل أجهزة الاتصال عن بعد [٤٤].

ويرى البعض ان تكنولوجيا المعلومات وتكنولوجيا الاتصال هما وجهان لعملة واحدة على أساس أن ثورة تكنولوجيا الاتصال قد سارت على التوازى مع ثورة تكنولوجيا المعلومات , وعليه فإنه لا يمكن الفصل بينهما ، فقد جمع بينهما النظام الرقمى الذى تطورت إليه نظم الاتصال , فترابطت شبكات الاتصال مع شبكات المعلومات وهو ما نلمسه واضحا فى حياتنا اليومية من التواصل بالفاكس عبر شبكات التليفون وفى بعض الأحيان مرورا بشبكات أقمار الإتصالات ، وما نتابعه على شاشات التليفزيون من معلومات تأتى من الداخل أو من الخارج أو من أى مكان فى العالم , وبذلك فقد انتهى عهد استقلال نظم المعلومات عن نظم الاتصال ودخلنا عصر جديد يسمونه الآن Computer Communication [٤٥].

الجريمة المعلوماتية

تشير الجريمة Crime بوجه عام إلى كل فعل أو امتناع يقترفه فرد أو جماعه أو جهة ويعود بالضرر على المجتمع ويعاقب عليه القانون سواء كان جناية أو جنحة أو مخالفة .. فهى فعل يحرمه القانون من أجل المصلحة العامة ويوقع على مرتكبيه العقاب عن طريق الدولة وبواسطة إجراءات قضائية [٤٦].

أما الجريمة المعلوماتية Information Crime فيلاحظ عدم وجود تعريف واضح ومحدد لها نظرا لحداثة تلك النوعية من الجرائم , ومع ذلك سنحاول عرض بعض هذه التعاريف تمهيدا للوصول إلى تعريف إجرائى لها .

- تعرف الجريمة المعلوماتية بأنها كل أشكال السلوك غير المشروع (أو الضار بالمجتمع) الذى يرتكب باستخدام الحاسب [٤٧] وتعرف أيضا بأنها فعل إجرامي يستخدم الحاسب في ارتكابه كأداة رئيسية[٤٨].

يبدو ان التعريف السابق يركز على الوسيلة المستخدمة في ارتكاب الجريمة المعلوماتية وهى الحاسب الآلى , غير ان تعريف الجريمة لابد أن يتطرق إلى موضوعها وليس فقط الوسيلة المستخدمة.

- يعرف خبراء المنظمة الأوربية للتعاون والتنمية الاقتصادية الجريمة المعلوماتية على أنها كل سلوك غير مشروع أو منافى للأخلاق أو غير مسموح به , يرتبط بالمعالجة الآلية للبيانات أو بنقلها [٤٩] . وتعرف أيضا بأنها نشاط غير مشروع موجه لنسخ أو تغيير أو حذف أو الوصول إلى المعلومات المخزنة داخل الحاسب أو التى تحول عن طريقه[٥٠].

يبدو من التعريفين السابقين أنهما ينصبان حول موضوع الجريمة المعلوماتية فهى تقع على الحاسب أو داخل نظامه وبرامجه عن طريق الاعتداء على نظم المعالجة الآلية للبيانات وبذلك تكون المعلومات والبيانات موضوع وهدف المجرم .

- وهناك من يعرف الجريمة المعلوماتية بأنها أية جريمة يكون متطلبا لارتكابها أن يكون لدى فاعلها معرفة بتقنية الحاسب[٥١] .

يركز التعريف السابق على الفاعل مرتكب الجريمة المعلوماتية , حيث أشار انه لا بد أن يكون على دراية ومهارة بتقنية الحاسب.

ومن التعريفات الأخرى للجريمة المعلوماتية ما يلى:-

- هى كل فعل إجرامي متعمدا أيا كانت صلته بالمعلوماتية ينشأ عنه خسارة تلحق بالمجنى عليه ، أو كسب يحققه الفاعل [٥٢].
- هي كل فعل او أمتناع من شأنه الإعتداء على الاموال المادية أو المعنوية يكون ناتجا بطريقة مباشرة أو غير مباشرة عن تدخل التقنية المعلوماتية [٥٣].

يلاحظ من خلال التعريفات السابقة ان هناك عدم اتفاق حول تعريف محدد ودقيق للجريمة المعلوماتية، كما يلاحظ تعدد المصطلحات المستخدمة للدلالة عليها، فقد يطلق عليها جريمة الحاسب أو إساءة استخدام الحاسب أو جريمة المعالجة الالية للبيانات أو الغش المعلوماتي أو الجريمة المعلوماتية, ونحن نميل إلى التسمية الاخيرة لأنها تشمل الحاسب وسائر المبتكرات المستخدمة في التعامل مع البيانات، ويلاحظ أنة اذا كانت تعريفات الجريمة عموما تقوم على أساسين : عناصر الجريمة و السلوك ووصفة و النص القانونى على تجريم السلوك و ايقاع العقوبة، فإن الجديد فى مجال الجرائم

المعلوماتية هو اضافة عنصر ثالث يبرز محل الاعتداء فى هذه الظاهرة المستحثة متمثلا بمعطيات الكمبيوتر. فقانون العقوبات يتضمن نصوص تحرم الإعتداء على الأشخاص و الأموال ...الخ ، لكن المستجد هو الكيانات المعنوية ذالت القيمة المالية أو القيمة المعنوية البحتة أو كلاهما ، ولولا هذه الطبيعة المستجدة فى الأساس لما كنا أمام ظاهرة مستحدثة مما يجعلنا ننظر الى الجرائم المعلوماتية بوصفها جرائم جديدة فى محتواها ووسائلها و مخاطرها و فى دوافعها و خصائص مرتكبيها.

وفي ضوء ما سبق نصل إلى **التعريف الإجرائي** التالي للجريمة المعلوماتية:
تشير الجريمة المعلوماتية إلى "كل فعل أو امتناع عمدي ضار بالمجتمع أوبعض أفراده ينشأ عن الإستخدام غير المشروع لتقنية المعلومات ويهدف إلى الإعتداء على الاموال المادية والمعنوية ويمكن أن يكون جديرا بالعقاب".

أهداف البحث

يهدف البحث الراهن بصفة عامة إلى "تقديم تحليل سوسيولوجي للجرائم المعلوماتية للوقوف على طبيعة هذه النوعية من الجرائم وخصائصها" .
ومن خلال هذا الهدف العام يسعى البحث الراهن إلى تحقيق الاهداف الفرعية التالية:
١- التعرف على أنماط أو أشكال الجرائم المعلوماتية.
٢- محاولة الوقوف على حجم جرائم المعلومات.
٣- محاولة الوقوف على الأماكن التي تمارس فيها الجرائم المعلوماتية.
٤- معرفة الدوافع (الإجتماعية والإقتصادية والسياسية والأمنية) التي تقف وراء هذه النوعية من الجرائم.
٥- تحديد سمات مرتكبي الجرائم المعلوماتية وسمات المجني عليهم.
٦- محاولة استشراف مستقبل الجرائم المعلوماتية.

ولتحقيق الأهداف السابقة فإننا سنقدم عرض نظري مع تحليل إحصائي عبر ثلاثة مستويات:-

- نحاول في **المستوى الاول** أن نقدم رؤية لطبيعة الجرائم المعلوماتية وأنماطها وحجمها وأماكن إرتكابها.
- ونحاول فى **المستوى الثانى** أن نقدم تحليلاً لدوافع إرتكاب الجرائم المعلوماتية وسمات مرتكبيها وضحاياها .

- وفي **المستوى الثالث** نقدم محاولة لإستشراف مستقبل هذه النوعية من الجرائم.

أولا: طبيعة الجرائم المعلوماتية:

تعد الجريمة المعلوماتية من الجرائم المستحدثة التي أفرزها التطور التكنولوجي في وسائل الإتصال والتي من خلالها يتم ارتكاب افعال إجرامية تهدف إلى الإعتداء على حقوق الملكية الفكرية ونشر الإنحلال الاعمال المخلة بالآداب والإضرار بالمال العام .... إلخ، ولا شك أن الوقوف على طبيعة تلك الجرائم يعتبر أمراً هاما، ومن ثم سنحاول خلال الصفحات القادمة التعرف على موضوع الجرائم المعلوماتية وخصائصها وأنماطها وحجمها وأماكن ارتكابها.

أ ـ موضوع الجرائم المعلوماتية وخصائصها

يختلف موضوع الجرائم المعلوماتية بحسب ما إذا كانت موجهة ضد أحد مكونات النظام المعلوماتي بحيث يكون هذا الاخير موضوعها، أو مرتكبة من خلال هذا النظام بحيث يكون هو وسيلة تنفيذها وأداتها ولذلك يمكن تقسيم الجرائم المعلوماتية وفقا لموضوعها إلى نوعين من الجرائم:

١- جرائم يستخدم فيها الحاسب كأداة لإرتكاب الجريمة مثل جرائم النصب والتشهير والتزوير والإبتزاز.

٢- جرائم تقع على الحاسب الآلي أو أحد مكوناته مثل جرائم الإتلاف وسرقة الأجهزة أو أحد مكوناتها.

أما عن أبرز خصائص الجرائم المعلوماتية فتتمثل فيما يلي[٥٤]:

١- الجريمة المعلوماتية إفراز ونتاج لتقنية المعلومات واتساع نطاق تطبيقها في المجتمع.

٢- تستهدف معظم الجرائم المعلوماتية إدخال تعديل على عناصر الذمة المالية ويكون الطمع الذي يشبعه الإستيلاء على المال هو دافعها وبريق المكسب السريع محرك مرتكبيها.

٣- قد ترتكب أحيانا الجرائم المعلوماتية لمجرد قهر نظام الحاسب الآلي وتخطي حواجز الحماية المضروبة حوله أو بدافع الإنتقام من رب العمل أو أحد الزملاء.

٤- تتبدى في الجرائم المعلوماتية أعراض المخالطة الفارقة بشكل ملحوظ، كما أن التعاون والتواطؤ على الإضرار يكون أكثر تكرارا فيها عنه في الأنماط الأخرى لجرائم الخاصة.

٥- تقع الجرائم المعلوماتية في نطاق تقنية متقدمة يتزايد يوما بعد يوم استخدامها في إدارة المعاملات الإقتصادية والمالية والإعتماد عليها في تسيير معظم شئون الحياة اليومية للأفراد و الشئون العامة للحكومات ومن شأن ذلك أن يضفي أبعادا غير مسبوقة على الخسائر والأضرار التي تنجم عن هذه الجرائم.
٦- الجرائم المعلوماتية تكون صعبة الإكتشاف فهي جرائم لا عنف فيها ولا سفك دماء ولأنها لا تترك أثر خارجيا مرئيا.

ب – أنماط جرائم المعلومات

من مجمل اعمال منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية حول الجرائم المعلوماتية تولد الإتفاق على ضرورة أن تغطي قانون العقوبات في كل دولة الأنماط التالية[٥٥]:

- التلاعب في البيانات المعالجة آليا بما في ذلك محوها.
- التجسس المعلوماتي ويندرج تحته الحصول أو الإقتناء أو الإستعمال غير المشروع للمعطيات.
- التخريب المعلوماتي.
- الإستخدام غير المشروع أو سرقة وقت الحاسب.
- قرصنة البرامج.
- الدخول غير المشروع على البيانات أو نقلها.
- اعتراض استخدام المعطيات او نقلها.

وبرغم أن عملية حصر كافة أنواع الجرائم الناتجة عن تكنولوجيا المعلومات يعتبر أمرا بالغ الصعوبة نظرا لتعدد تصنيفاتها إلا اننا سنحاول رصد أبرز هذه الانماط فيما يلي:

١- **التعدي على المعلومات** : يتم هذا التعدي إما عن طريق إدخال معلومات مصطنعة أو إتلاف ومحو المعلومات الموجودة بالآلة، ويتم أيضا من خلال التسلل إلى أجهزة الكمبيوتر وسرقة ملفات خاصة أوسرقة معلومات شخصية هامة أو الإطلاع على معلومات تخص الغير.

٢- **التعدي على برامج الحاسب الآلي:** ويستلزم هذا النمط من الجرائم معرفة فنية كبيرة في مجال البرمجة وله عدة صور منها ادخال تعديلات غير مرخص بها على البرامج المستخدمة واستخدام البرامج الخبيثة وكذلك البرامج المعدة خصيصا لتنفيذ الجرائم والبرامج الجاهزة المخصصة لتخطي أنظمة الحماية الفنية وكذلك القيام بنسخ برامج الكمبيوتر[٥٦].

٣- **سرقة وقت الآلة:** أي استخدام وقت الحاسب الآلي من أجل أغراض شخصية مثل إستخدام الكمبيوتر في أماكن العمل لممارسة الالعاب المختلفة، كما يقوم البعض بأعمال إضافية خاصة إلى جانب العمل الأصلي.

٤ -**جرائم التعدي على الذمة المالية للغير:** وتتضمن عدة صور أبرزها ما يلي[٥٧]:

- **إساءة إستخدام أجهزة التوزيع الآلي للنقود:** سواء أكان ذلك إساءة إستخدام لبطاقة الإئتمان الممغنطة من قبل صاحبها أو من الغير، أو التحويل الإلكتروني غير المشروع للأموال بالنصب والإحتيال .
- **جرائم غسيل الاموال:** يمكن أن تستخدم شبكة الإنترنت في القيام بعملية غسيل الاموال ويمكن إيداع ونقل الأرصدة بين الحسابات المختلفة في عدة دول لغرض إخفاء أصل هذه الأموال والذي يكون غالبا من مصدر غير مشروع.
- **التزوير والتزييف بإستخدام أجهزة الكمبيوتر:** نظرا للتطور التقني الهائل في أجهزة الكمبيوتر والطابعات الملونة وأجهزة المسح الضوئي فقد دخل الكمبيوتر – وبتوسع – في مجال التزوير والتزييف حيث يمكن من خلاله نقل توقيع شخص ما على شيك أو إيصال أمانة أو عقد أرض أو شقة ..... إلخ كما يمكن استخدام الكمبيوتر في عملية تزييف العملات الورقية والمشكلة أن العملات المزيفة تكاد تتطابق تماما مع النقود الاصلية و لا يمكن التعرف عليها إلا من خلال خبرة فنية ومهارة عالية.

٥- **الجرائم المتعلقة بالإباحية الإلكترونية:** بدا إنتشار ما يمكن تسميته بالإباحة الإلكترونية عبر شبكة الإنترنت حيث يتم تبادل الصور الفوتوغرافية المخلة بحرية تامة وأصبح هناك نواد للإباحية في الغرب تباشر أعمالها بالإستعانة بشبكة الويب العالمية كما أنه يوجد على شبكة الإنترنت مواقع للحب والزواج والعلاقات والمحادثات غير الشرعية ولقد استغلت شبكة المافيا العالمية بعض هذه المواقع لتحقيق ارباح من هذه العلاقات المحرمة وتسويق الفتيات والسيدات عبر هذه الشبكة.- ولقد وجد من خلال دراسة بعنوان الشباب واستخدامات الإنترنت – أن المواقع الإباحية التي يمكن الدخول إليها والالفاظ التي تخدش الحياء لها نسبة كبيرة من استجابة الطلبة عينة الدراسة - (٣٤,٥%) بينما استجابة تضييع الوقت فتصل نسبتها (٣٢,٢%) والتأثر بالأفكار السلبية والمعادية للمجتمع والعادات والتقاليد الإسلامية في المجتمع الشرقي (٨,٧%)، أما سرقة المعلومات الشخصية وسلبية الفيروسات فتصل نسبة كل منهما (٧,٨%) [٥٨] . وتشمل الجرائم المتعلقة بالإباحية الجنسية أيضا حض و تحريض القاصرين على أنشطة جنسية غير مشروعة والتحرش الجنسي بهم عبر الكمبيوتر و نشر المواد الفاحشة عبر الانترنت و نشر الفحش و المساس بالحياء بوجة عام .

٦ – **جرائم تستهدف الأشخاص** : فإلى جانب الجرائم المتعلقة بالإباحية الجنسية هناك جرائم غير جنسية تستهدف الأشخاص و منها القتل بالكمبيوتر و التحريض على الإنتحار و التحريض العمدى للقتل عبر الإنترنت و الملاحقة عبر الوسائل التقنية و الاطلاع على البيانات و الأسرار الشخصية و ارسال البريد الالكترونى غير المرغوب فيه و اشاعة الاخبار الكاذبة التى تنال من سمعة بعض الشخصيات و الإنتهاك الشخصى لحرمة الكمبيوتر و تسهيل ادارة مشاريع القمار عبر الانترنت و استخدام الانترنت لترويج الخمور و المخدرات و تحريض القاصرين على الادمان .

٧- **تهديد الأمن القومي:** تتعرض مواقع الهيئات العسكرية وهيئات الامن القومي على الإنترنت لحوادث القرصنة بهدف الحصول على معلومات عسكرية وأمنية تخص الأمن القومي بالإضافة إلى استخدام الإنترنت في تنسيق جهود عصابات الجريمة المنظمة وبث الأفكار المتطرفة واستغلال الشباب من قبل بعض الجهات مما يهدد الأمن القومي[٥٩].

جـ - حجم جرائم المعلومات

وفقا لتقدير بعض خبراء الصندوق الدولي للبنوك فإنه من المستحيل أن نحدد على نحو دقيق نطاق الجرائم المعلوماتية حيث لا تتيح ضآلة أعداد الجرائم المعلوماتية المعلنة أو المحققة التوصل إلى تقدير لحقيقة حجمها على نحو منضبط والمحاولات التي أجريت لتقدير حجم هذه النوعية من الجرائم هي محاولات تقديرية، ومع ذلك فثمة ما يبرر افتراض ارتفاع أعداد الجرائم غير المعلنة (غير المنظورة) منها ويرتكز هذا الإفتراض على اعتبارات أربعة[٦٠]:-

١- صعوبة كشف الجرائم التي ترتكب في مجال المعالجة الإلكترونية للبيانات واثباتها.
٢- إن عدد كبيراً من الجرائم المعلوماتية التي تكتشف تكتفي بشأنها الجهات المجني عليها بإتخاذ إجراءات إدارية داخلية دون الإبلاغ عنها السلطات المختصة خشية الإضرار بسمعتها.
٣- إن المواجهة الفعالة لمثل هذه الجرائم والملاحقة القضائية لمرتكبيها تتطلب نوعية خاصة من المعرفة وتتطلب بذل الكثير من الوقت والمال.
٤-إن الجرائم المعلوماتية التي تصل إلى علم السلطات تظهر في الإحصاءات ضمن جرائم الغش وإساءة الإئتمان لأن مصطلح الجريمة المعلوماتية لم يشيع استخدامه في الإحصاءات الرسمية بعد.

وبالرغم من صعوبة التقدير الدقيق لحجم الجرائم المعلوماتية إلا أن الثابت هو تعرض بلاد كثيرة خلال السنوات الأخيرة لصور مختلفة من هذه الجرائم فقد أعلن معهد ستانفورد الدولي للأبحاث من خلال (٦٦٨) جريمة معلوماتية عام ١٩٧٩م أن هذه

النوعية من الجرائم تتركز في امريكا الشمالية (٧٧%) وفي أوروبا (١٨%) وأن المخاطر تتكون بصفة اساسية من أفعال الغش المالي بنسبة تقدر بـ(٤٢%) وخسارة تصل (١,٥) مليون دولار وسرقة وأختلاس المعلومات بنسبة (٢٨%) وخسارة تقدر بحوالي (٣,٣) مليون دولار وإتلاف المعدات المادية والإستخدام غير المشروع للخدمات المعلوماتية حيث تمثل نسبة كل منهما حوالي (١٥%) وأن القطاع المالي أكثر القطاعات أستهدافا فأكثر من (٢٠%) من الحالات تخص البنوك وشركات التأمين , والقطاع العام غالباً ما يكون ايضا ضحية الغش المعلوماتي (١٧%) ولكن يبدوا ان مجال الصناعة أقل استهدافا (١١%) ونفس الشيء ايضا بالنسبة للقطاع التعليمي (١٠%) تقريباً [٦١].

وفي الولايات المتحدة الأمريكية قام معهد ستانفورد بدراسة عن حجم الجرائم المعلوماتية عام ١٩٧١م حتى عام ١٩٨٥م وأسفرت عن رصد حوالي ١٦٠٠ حالة لإساءة استخدام الحاسب. و قام معهد أمن المعلومات بالتعاون مع مكتب التحقيقات الفيدرالية بالولايات المتحدة الامريكية بإجراء دراسة عام٢٠٠١ حول جرائم الكمبيوتر وأمن المعلومات المسحية و أظهرت بوجة عام تنامى خطر جرائم الكمبيوتر و أرتفاع حجم الخسائر الناجمة عنها ، فقد تبين أن ٨٥ % من المشاركين فى الدراسة و تحديداً المؤسسات الحكومية الكبرى تحرت اختراقات كمبيوتر خلال السنة السابقة ، و أن ٦٤% لحقت بهم خسائر مادية من جراء هذه الإعتداءات ، وأن ٣٥ % تمكن من حساب مقدار خسائره المادية التى بلغت ٣٧٨ مليون دولار فى حين كانت الخسائر لعام ٢٠٠٠ (٢٦٥) مليون دولار و أن معدل الخسارة الثانوية للأعوام الثلاثة السابقة لعام ٢٠٠٠ بلغت ١٢٠ مليون دولار ، وأن أخطر مصادر الخسارة المالية تمثل فى سرقة المعلومات المتعلقة بالأموال و الممتلكات (١٥١مليون) والإحتيال المالى (٩٣ مليون) [٦٢]. وفي عام ١٩٨٤م نشرت بالمانيا أول دراسة أمبيريقية لحالات انتهاك الخصوصية المرتبطة بإستخدام الحاسبات الإلكترونية وقد أسفرت هذه الدراسة عن رصد ١٥٩ حالة. وفي المملكة المتحدة نشر "كين ونج" K.Wong دراسة عن الجرائم المعلوماتية تضمنت رصداً وتحليلاً لخمس وتسعين جريمة. وفي اليابان كشفت دراسة عن الجرائم المعلوماتية اجراها المكتب المركزي لشرطة مدينة طوكيو خلال الفترة من ١٩٧١م حتى ١٩٨٣م عن وقوع ٣٦ جريمة معلوماتية تقليدية فضلا عن حالات تلاعب في أجهزة الصرف الآلي للنقود بلغ عددها (٦٤٢) عام ١٩٨٣م.

وفي أستراليا قام مكتب إساءة استخدام الحاسب للتقنية بدراسة بدأت عام ١٩٧٥ لحالات إساءة استخدام الحاسب اظهرت أن ٩٦ حالة قد ابلغ عنها خلال الفترة من ١٩٧٥م حتى ١٩٨٢ وأن ١٥٠ حالة قد وقعت حتى عام ١٩٨٥م[٦٣] . وجدير بالذكر أن

هذه الأرقام قد تضاعفت مرات عديدة خلال الأعوام الأخيرة مع تزايد انتشار اجهزة الكمبيوتر واتساع دائرة المتعاملين معه بمهارة فائقة.وفي مصر قدر الإتحاد الدولي للملكية الفكرية إجمالي الخسائر بسبب اعمال القرصنة على الكتب والمطبوعات وبرامج الكمبيوتر والاعمال الفنية بحوالي ٨٤,٥ مليون دولار. وقد قامت إدارة مكافحة جرائم الحاسبات وشبكات المعلومات بضبط العديد من القضايا بمختلف أنواعها كما توضحها بيانات الجدول التالي:-

جدول رقم (١)

يبين حجم وانماط قضايا المعلومات المضبوطة في مصر عام ٢٠٠٤م*

نوع القضية	العدد
ملكية فكرية	٣
تهديد وابتزاز	٢
نصب وأحتيال	٥
سب وقذف	٣
اختراق وقطع اتصال	٣
اساءة سمعة	٤
إضرار بالمال العام	١
مزاولة نشاط بدون ترخيص	١
تشهير	٤
انتحال صفة	٣
إجمالي القضايا	٢٩

* المصدر: وزارة الداخلية، تقرير الامن العام لسنة ٢٠٠٤ ،صـ ٨٦٠

يوضح الجدول رقم (١) أن إدارة مكافحة جرائم الحاسبات وشبكات المعلومات في مصر ضبطت عدد (٢٩) جريمة حاسب وإختراق لشبكة المعلومات عام ٢٠٠٤ وكانت هذه الجرائم متمثلة في (٣) جرائم للإعتداء على الملكية الفكرية، و(٢) جريمة للتهديد والإبتزاز، و(٥) جرائم نصب وإحتيال، و(٣) جرائم سب وقذف ومثلها لإختراق وقطع الإتصال و(٤) جرائم إساءة سمعة ومثلها للتشهير وجريمة واحدة للإضرار بالمال العام ومثلها لمزاولة نشاط بدون ترخيص و(٣) جرائم لإنتحال صفة.

تشير بيانات الجدول السابق إلى أنه وبالرغم من أن عدد قضايا المعلومات المضبوطة يبدو قليل نسبيا (٢٩) قضية غير أن حجم هذه النوعية من الجرائم يتزايد عاما بعد آخر حيث بلغ (٢٤) قضية عام ٢٠٠٣م علاوة على الخطورة التي تتسم بها هذه النوعية من الجرائم والخسائر الفادحة التي تنجم عنها، وأنها ترتكب بواسطة الحاسب الآلي مما يصعب إكتشاف العديد منها.

ء – أماكن ارتكاب الجرائم المعلوماتية

لما كان الإتجاه الأساسي للجرائم المعلوماتية يستهدف البنوك والإدارة والإنتاج الصناعي والمعلومات وشركات التأمين والشركات الخاصة فهي تستهدف المنشآت المالية وترتبط بالانشطة الإقتصادية والإجتماعية التي غالبا ما تتركز في الحضر ولاسيما العواصم و المدن الكبرى، ومن ثم يغلب على هذه النوعية من الجرائم الطابع الحضري وإن كانت بصفة عامة تعتبر جرائم عابرة الحدود والقارات. ويشير الجدول التالي إلى أماكن ارتكاب الجرائم المعلوماتية في مصر عام ٢٠٠٤م .

جدول رقم (٢)

يوضح جرائم الحاسب وشبكات المعلومات موزعة وفقا لمكان ارتكاب الجريمة *

المحافظات	داخل نطاق السكن	خارج نطاق السكن	مقاهي وانترنت	الجملة	
				ك	%
القاهرة	٨	٥	٤	١٧	٥٩
الجيزة	١	٣	١	٥	١٧
القليوبية	١	١	١	٣	١٠
الإسكندرية	١	–	١	٢	٧
شرم الشيخ	١	–	١	٢	٧
المجموع	١٢	٩	٨	٢٩	١٠٠

* المصدر : وزارة الداخلية ، تقرير الامن العام لسنة ٢٠٠٤ صـ ٨٦٤

يوضح الجدول السابق الأماكن التي تم فيها ارتكاب الجرائم المعلوماتية في مصر عام ٢٠٠٤م حيث اختصت محافظة القاهرة بأغلب القضايا التي ارتكبت (١٧) قضية بنسبة بلغت (٥٩%) تقريبا يليها محافظة الجيزة (٥) قضايا بنسبة (١٧%)، ثم محافظة القليوبية (٣) قضايا بنسبة (١٠%) تقريبا وأخيرا تساوت محافظتي الإسكندرية وجنوب سيناء (شرم الشيخ) وأختص كل منهما بقضيتين وبنسبة بلغت (٧%) لكليهما ويوضح الجدول أيضا أنه قد أرتكب العدد الأكبر من الجرائم المعلوماتية داخل نطاق السكن (١٢) قضية مقابل (٩) قضايا خارج نطاق السكن بمقاهي الإنترنت.

يُستنتج من الجدول رقم (٢) أن إقليم القاهرة الكبري "القاهرة والجيزة والقليوبية" قد استأثر بالنصيب الأكبر من جرائم المعلومات المضبوطة عام ٢٠٠٤م في مصر وذلك لإرتفاع الكثافة السكانية به ووجود مناشط إقتصادية ومعاملات مالية متنوعة وكبيرة علاوة على وجود عدد كبير من أجهزة الكمبيوتر بالعاصمة، ولعل نفس الشيء يمكن أن ينطبق على محافظة الإسكندرية "العاصمة الثانية للبلاد". أما مدينة شرم الشيخ تم ضبط قضيتين بها نظراً لحركة الرواج السياحي بهذه المدينة ووجود ألآف السائحين من جنسيات مختلفة.

يستنتج من الجدول السابق أيضا أن النسبة الأكبر من الجرائم المعلوماتية تقع داخل نطاق السكن توخيا للسرية وخوفاً من افتضاح الأمر، علاوة على ان ذلك يعطى إشارة إلى أن العديد من الأفراد يمتلكون أجهزة الكمبيوتر نظراً لإنتشاره وإنخفاض سعره نسبيا. كما أن بيانات الجدول السابق تعكس خطورة انتشار مقاهي الإنترنت دون رقابة حيث تم ضبط (٨) جرائم ارتكبت بهذه الاماكن.

ثانيا الجرائم المعلوماتية (دوافعها – سمات مرتكبيها وضحاياها)

نتناول في هذا الجزء تحليل الدوافع الكامنة وراء ارتكاب الجرائم المعلوماتية و خصائص المجرم المعلوماتي وكذلك خصائص الضحايا في هذه النوعية من الجرائم.

أ- دوافع ارتكاب الجرائم المعلوماتية

نظرا لأن أنماط الجرائم المعلوماتية تختلف عن الجرائم التقليدية ومن ثم يكون هناك اختلاف في الدوافع أو العوامل المؤدية إلى اقتراف الإجرام المعلوماتي، ومن دوافع الجرائم المعلوماتية ما يلي:

١- **السعي إلى الربح:** الرغبة في تحقيق الثراء هي الدافع إلى الإجرام

المعلوماتي، حيث يكون بريق المكسب السريع هو المحرك لمرتكبيها فقد وجد في إحدى الدراسات أن (٤٣%) من الجرائم المعلوماتية المعلن عنها قد بوشرت من أجل اختلاس الأموال العامة، (٢٣%) من أجل سرقة المعلومات، (١٩%) أفعال إتلاف، (١٥%) سرقة من وقت الآلة. ولقد استولى مبرمج يعمل لدى إحدى الشركات الألمانية على (٢٢) شريطا تحوى معلومات مهمة بخصوص عملاء وانتاج الشركة، وقد هدد السارق ببيعها للشركات المنافسة مالم تدفع له فدية مقدارها (٢٠٠،٠٠٠) دولار [٦٤].

٢- **الشغف بالإلكترونات:** يميل بعض مرتكبي الجرائم المعلوماتية إلى إظهار تفوقهم ومستوى براعتهم، لدرجة أنه ازاء ظهور أي تقنية مستحدثة يحاولون إيجاد الوسيلة إلى إختراقها. وجدير بالملاحظة أن بعض مرتكبي الجرائم المعلوماتية ليسوا على جانب كبير من الخطورة الإجرامية، وهم يكتفون في الغالب بتحقيق إنتصارات تقنية دون أن تكون لهم نوايا آثمة.

٣- **نسخ او إتلاف وتدمير نظم الكمبيوتر:** حيث يحاول بعض المارقين وذوى النزعات الإجرامية حرق أو محو أو التغيير في البرامج الأصلية. وفي بعض الأحيان يلجأ هؤلاء الأفراد إلى نسخ وبيع ممتلكات وحقوق الآخرين بدون تفويض [٦٥].

٤- **دوافع شخصية أو مؤثرات خارجية:** هناك بعض الدوافع الشخصية التي يمكن أن تؤدي ببعض الأفراد إلى الإقدام على الجرائم المعلوماتية كالرغبة في الإنتقام أو الإحباط أو حتى مجرد إظهار شعور جنون العظمة أو الشعور بالنقص أو الإهمال أو رغبة في تأكيد القدرات التقنية. وهناك بعض المؤثرات الخارجية أيضا التي قد تدفع إلى الإجرام المعلوماتي ومنها الإغراء أو الخدع أو التلويح بالتهديد أو الرشوة .... إلخ.

٥- **دوافع خاصة بالمنشأة:** فهناك بعض الظروف الخاصة ببعض المنشآت تمثل دوافع الإجرام المعلوماتي داخل المنشأة نذكر منها ما يلي:-

- أن تعهد المنشأة بكل مسؤليات المركز إلى شخص واحد بمفرده.
- الثقة المبالغ فيها في محللي ومبرمجي الحاسبات الآلية.
- التساهل في إجراءات المراقبة وممارسة التفتيش.

- إفادة بعض المسئولين عن الانظمة المعلوماتية من بعض المواقف الخاصة من أجل إرتكاب جرائمهم.
- عدم وجود وسائل كافية وفعالة لحماية الحاسب الآلي في معظمم دول العالم.

يبدو مما سبق أن السعي إلى الربح والشغف بالإلكترونات ونسخ وإتلاف نظم الكمبيوتر والدوافع الشخصية وتلك الخاصة بالمنشاة وعدم وجود وسائل كافية لحماية الحاسب تعد أبرز الدوافع وراء الإجرام المعلوماتي بصفة عامة أما عن دوافع الجرائم المعلوماتية في مصر فإلى جانب ما سبق تشير بيانات الجدول التالي إلى دوافع اخرى.

جدول رقم (٣)

جرائم الحاسب وشبكات المعلومات موزعة

طبقاً للقصد من الجريمة *

المحافظات	اساءة سمعة	تهديد	اختراق وقطع إتصال	اعتداء على ملكية فكرية	نصب	نشاط بدون ترخيص	سب وقذف	الجملة
القاهرة	٦	–	٢	١	٥	–	٣	١٧
الجيزة	١	١	١	٢	–	١	–	٥
القليوبية	١	–	–	١	–	–	–	٣
الإسكندرية	–	١	–	–	١	–	–	٢
شرم الشيخ	١	–	–	–	–	١	–	٢
المجموع	٩	٢	٣	٤	٦	٢	٣	٢٩

* المصدر: وزارة الداخلية، تقرير الأمن العام ٢٠٠٤م صـ ٨٦٤

يوضح الجدول رقم (٣) الدافع أو القصد وراء إرتكاب جرائم الحاسب الآلي وشبكات المعلومات في مصر عام ٢٠٠٤م حيث كان دافع إساءة السمعة وراء إرتكاب عدد (٩) جرائم، يليه دافع النصب وكان وراء إرتكاب عدد (٦) جرائم، يليه الإعتداء على الملكية الفكرية (٤) جرائم ثم بدافع (السب والقذف) و(أختراق وقطع الإتصال) (٣) جرائم لكل منهما، ثم بدافع التهديد وممارسة نشاط بدون ترخيص وذلك في (٢) جريمة لكل منهما.

يعكس الجدول السابق ارتفاع عدد الجرائم التي كان القصد من ورائها إساءة السمعة وهذا غالبا ما يتم عبر مواقع على الإنترنت بهدف النيل من بعض الأشخاص بالقذف أوإساءة السمعة وتلفيق الأخبار عنهم ونشر أسرارهم، وقد يتم عن طريق ارسال بريد الكتروني يتضمن كلام خارج أو مغازلة أو شتائم.... إلخ ولقد أبلغت إحدى السيدات في مصر الشرطة بوجود موقع لها على الإنترنت يعرض فيه صور إباحية لها ويتضمن دعوة منها لإقامة علاقات غير مشروعة معها، وقد تبين من التحقيقات أن أحدى الشبان قد أقام هذا الموقع على شبكة الإنترنت بعد ان رفضت السيدة الإرتباط به(٦٦).

ويعكس الجدول الإرتفاع النسبي في عدد الجرائم المرتكبة بدافع النصب عبر الحاسب، كأن يتم التلاعب في البيانات الداخلة أو المختزنة في الحاسب أو برامجه بواسطة شخص ما يستخرج الحاسب بأسمه أو بأسم شركاه شيكات أو فواتير مبالغ غير مستحقة يستولى عليها الجاني. - ويعكس ايضا ارتفاعاً نسبياً في عدد الجرائم المرتكبة للإعتداء على الملكية الفكرية بواسطة الحاسب حيث يمكن بواسطة هذه التكنولوجيا إنتاج عدد لا نهائي من النسخ من كتاب ما أو تسجيل ما أو فيلم ما والقيام بتوزيعها على ملايين الأفراد بتكلفة ضئيلة للغاية. وخلافاً للنسخ الضوئي للكتب أو قرصنة اشرطة الكاسيت المسموعة... إلخ فإن النسخ الرقمية تتميز بالجودة العالية من حيث التطابق أوالتماثل التام مع النسخة الأصلية، وتداركا لخطورة هذه الجرائم فقد أنشات وزارة الداخلية عام ١٩٩٦م الإدارة المركزية لمكافحة جرائم المصنفات والمطبوعات (٦٧).

ب- خصائص المجرم المعلوماتي

يعرف المجرم Criminal بصفة عامة بأنه شخص يتورط في افعال إجرامية متكررة لذلك يواجه برد فعل رسمي صارم عن طريق من يمارس السلطة في المجتمع(٦٨).
أما المجرم المعلوماتي فيمكن تعريفه بأنه ذلك الشخص الذي يمارس جريمته باساليب مستحدثة (الحاسب مثلا) ذات تقنية عالية ويسبب ضرراً ما للمجتمع أو بعض أفراده ويتمتع المجرم المعلوماتي غالبا بمستوى عالى من التدريب والخبرة والذكاء والتعليم على خلاف المجرم التقليدي ويتعين على المجرم المعلوماتي أن يحوز ثلاثة عناصر أساسية(٦٩):

١- حاسب آلي مصغر ونهاية طرفية Terminal وهي عبارة عن محطة للتراسل بين المستعمل والحاسب أو أن يكون لديه على الاقل الشفرة.

٢- أن يكون مزوداً بمودم Modem وهي عبارة عن أداة لترجمة تعليمات مكتوبة بلغة الحاسب إلى رموز رقمية أو العكس، حيث يسمح للحاسبات الآلية أن تستقبل وتنقل المعلومات عن طريق وسيط لخط تليفونى.
٣- أن يكون لديه قدر لا بأس به من الحيل والكفاءة والمواظبة.

وعموما فإنه يتوافر في المتورطين في الإجرام المعلوماتي مجموعة من الخصائص والسمات تميزهم عن غيرهم من المتورطين في أشكال الإجرام الأخرى، من أهمها ما يلي[٧٠]:

- تتراوح أعمار مقترفي الجرائم المعلوماتية عادة بين (١٨ ـ ٤٦) سنة والمتوسط العمري لهم (٢٥) سنة.
- ينتمي مرتكبوا هذه الجرائم عادة إلى الطبقة المتعلمة وهم من أصحاب التخصصات العالية.
- معظم هؤلاء المجرمين من العاملين بنفس الجهة المجني عليها وهم محل ثقة ولا تشوب سمعتهم او نزاهتهم شائبة والذي يغريهم على ارتكاب جرائمهم الشعور بالأمن نتيجة جهل موظفي الجهة وكبار مديريها بعلوم وتقنيات الحاسب والبرمجة.
- ارتفاع مستوى الذكاء.
- عدم المبالاة بقواعد الآداب الأخلاقية.

وتعكس بيانات الجدول رقم (٤) بعض سمات المتهمين في جرائم الحاسب عام ٢٠٠٤م.

جدول رقم (٤)

المتهمين في جرائم الحاسب وشبكات المعلومات موزعين
طبقا للحالة الحالة الأجتماعية و التعليمية *

المحافظات	إجمالى عدد القضايا	المقيدة ضد مجهول	عدد المتهمين		الحالة الأجتماعية			الجنسية		الحالة التعليمية			الديانة	
			ذكر	انثى	متزوج	مطلق	اعزب	مصري	غير مصري	عالي	متوسط	امي	مسلم	مسيحي
القاهرة	١٧	١	١٥	١	٦	-	١٠	١٢	٤	١٦	-	-	١٠	٦
الجيزة	٥	-	٤	١	٣	-	٢	٥	-	٥	-	-	٥	-
القليوبية	٣	-	٢	١	١	-	٢	٣	-	٣	-	-	٣	-
الإسكندرية	٢	-	١	١	-	-	٢	١	١	٢	١	-	٢	-
شرم الشيخ	٢	-	٢	-	١	-	١	٢	-	٢	١	-	٢	-
المجموع	٢٩	١	٢٤	٤	١١	-	١٧	٢٣	٥	٢٦	٢	-	٢٢	٦

* المصدر: وزارة الداخلية، تقرير الامن العام لسنة ٢٠٠٤، ص ٨٦٣

يوضح الجدول السابق بعض سمات المتهمين في جرائم الحاسب في مصر خلال عام ٢٠٠٤م وتمثلت هذه السمات فيما يلي:-

- أغلبهم من الذكور (٢٤) متهما مقابل (٤) فقط من الإناث، ولعل هذا يعد أمراً طبيعيا فالثابت بين علماء الإجرام أن معدل السلوك الإجرامي عند الإناث

منخفض عن مثيله لدى الذكور، فقد أشارت إحدى الدراسات إلى أنه بمقارنة متوسط جرائم النساء إلى جرائم الرجال في مصر فإن النسبة تقترب من (١-١٤) بينما تصل إلى (١-٤) في الولايات المتحدة الأمريكية [٧١].

- أغلبهم من العزاب (١٧) متهما مقابل (١١) من المتزوجين. ولعل هذا يمكن تفسيره بمعاناة أعداد كبيرة من الشباب من بعض المشكلات والتي يأتي في مقدمتها البطالة وصعوبة الحصول على مسكن واتمام أمر الزواج وعدم القدرة على تحقيق الطموحات بالوسائل المشروعة مما قد يدفع البعض منهم إلى اتيان السلوك الإجرامي. أما الإرتفاع النسبي للمتهمين المتزوجين فيمكن تفسيره بالقول انهم عادة ما يتحملوا مسؤليات وأعباء اسرية كبيرة في الوقت الذي تواصل فيه الاسعار ارتفاعها وعدم قدرة الدخول على ملاحقتها مما قد يدفعهم إلى اتيان الجرائم المعلوماتية.

- غالبيتهم العظمى من المصريين (٢٣) مقابل (٥) متهمين من غير المصريين ولعل وجود عدد من غير المصريين يؤكد أن الجريمة المعلوماتية لا حدود لها وأنها عابرة للقارات كما يفسر بوجود عدد كبير من الأجانب والسياح الذين يقدمون إلى البلاد للإستمتاع بجوها المعتدل ومعالمها الاثرية.

- غالبيتهم العظمى من المتعلمين تعليما عاليا (٢٦) متهما وهذا يؤكد الطبيعة الخاصة لتلك الجرائم وانتشارها في أوساط المثقفين ذوى المستوى التعليمي العالي، في مقابل متهمين اثنين من الحاصلين على مؤهل متوسط. وبالرغم من أن هناك العديد من العلماء الذين ذهبوا إلى القول بوجود تناسب عكسي بين المستوى التعليمي والإتجاه نحو الجرائم ، إلا أن الأمر في الجرائم المعلوماتية يخالف هذه المقولة ويؤكد الإرتباط الإيجابي بين المستوى التعليمي والجرائم المعلوماتية مما دفع فريق من الباحثين إلى رأي مخالف وذلك بقولهم بان التعليم لا يقلل من نسبة الجريمة. بل انه على العكس من ذلك يُمَكن المجرم من تطوير أساليب التخطيط والتنفيذ فيصير إجرامه احكم تدبيراً وأدق تنفيذا ومن أنصار هذا الراي سيزار لمبروزو الذي كان من المعارضين لفكرة تعليم المجرمين داخل السجون [٧٢].

- غالبية المتهمين (٢٢) من المسلمين مقابل عدد (٦) متهمين مسيحيين. ولعل هذه الاعداد تقترب إلى حد ما من نسب وأعداد تمثيل كل من المسلمين والمسيحيين في التركيب السكاني للمجتمع المصري.

أما عن مهن المتهمين في جرائم الحاسب في المجتمع المصري عام ٢٠٠٤ فيمكن التعرف عليها من استقراء بيانات الجدول التالي:

جدول رقم(٥)

جرائم الحاسب وشبكة المعلومات موزعة

طبقا لمهن المتهمين *

المحافظات	صاحب شركة	أستاذ جامعي معيد	حاصل على مؤهل عالي	موظف	أعمال حرة	طلبة	عامل في شركة	الجملة
القاهرة	٦	١	-	١	٢	٣	٣	١٧
الجيزة	١	١	-	-	-	-	٣	٥
القليوبية	١	-	-	١	١	-	-	٣
الإسكندرية	-	-	١	١	-	-	-	٢
شرم الشيخ	١	-	-	١	-	-	-	٢
المجموع	٩	٢	١	٤	٣	٣	٦	٢٨

المصدر: وزارة الداخلية، تقرير الامن العام لسنة ٢٠٠٤ صـ ٨٦٣

يوضح الجدول السابق مهن المتهمين في جرائم الحاسب لعام ٢٠٠٤م في مصر وتمثلت هذه المهن في صاحب شركة (٩) متهمين ، عامل في شركة (٦) متهمين،موظف (٤) متهمين، أعمال حرة وطلبة (٣) متهمين في كل منهما فقط، استاذ جامعي ومعيد ومتهم حاصل على مؤهل عالي ولا يعمل.

ربط البعض بين المهنة التي يمتهنها الإنسان وارتكاب نوعية معينة من الجرائم ولعل هذا يصدق بوضوح في الجرائم المعلوماتية فمعظم المتهمين في هذه النوعية من الجرائم كانوا أصحاب شركات (نت) أو عاملين بها حيث التعامل الدائم مع الحاسب مع

الشعوربالأمن داخل الشركة او المؤسسة فيتملكهم شعور بإمكانية ارتكاب الجريمة دون ان يتم اكتشافها. أما وجود بعض الطلبة أو أصحاب الاعمال الحرة والحاصل على مؤهل عالي ولا يعمل فلعل هؤلاء من الشباب المولع والمفتون بالحاسب والمعلوماتية ولديهم من الفراغ مما قد يدفعهم إلى ارتكاب بعض صور الجرائم المعلوماتية.

جـ - ضحايا جرائم المعلومات

تستهدف الجرائم المعلوماتية أصحاب المنشآت المالية وأولئك الذين يملكون المعلومات بشكل أساسي. ولكن غالبا لا يعلم ضحايا الجرائم المعلوماتية عنها شيئا إلا عندما تكون انظمتهم المعلوماتية هدفا لفعل ما، وحتى عندما يعلمون غالبا ما يفضلون عدم افشاء الفعل، فلا يوجد من يريد الإعتراف بإنتهاك نظامه المعلوماتي.وفي الغالب يتسم رد فعل الضحايا في هذه النوعية من الجرائم بالسلبية حيث يميل غالبية هؤلاء الضحايا إلى الحفاظ على سمعتهم التجارية ومكانتهم والقليل منهم الذي يكشف عن الافعال التي وقعوا ضحية لها.

ويبين الجدول التالي بعض خصائص ضحايا الجرائم المعلوماتية في مصر عام ٢٠٠٤م

جدول رقم (٦)

المجني عليهم في جرائم الحاسب وشبكات المعلومات

موزعين طبقا للحالة الأجتماعية والتعليمية *

المحافظات	إجمالي عدد القضايا	عدد المجني عليهم		النوع		الحالة الاجتماعية				الجنسية		الديانة		الحالة التعليمية		
		فرد	اعتباري	ذكر	انثى	متزوج	مطلق	أرمل	اعزب	مصري	غير مصري	مسلم	مسيحي	أمي	متوسط	عالي
القاهرة	١٧	١٦	١	١١	٥	١٠	-	-	٦	١٦	١	١٥	١	-	-	١٦
الجيزة	٥	٤	١	٣	١	٢	-	-	٢	٥	-	٣	٢	-	-	٤
القليوبية	٣	١	٢	١	-	١	-	-	-	١	-	-	-	-	-	١
الإسكندرية	٢	١	١	١	-	١	-	-	-	٢	-	١	-	-	-	١
شرم الشيخ	٢	-	٢	-	-	-	-	-	-	٢	-	-	-	-	-	-
المجموع	٢٩	٢٢	٧	١٦	٦	١٤	-	-	٨	٢٦	١	١٩	٣	-	-	٢٢

* المصدر : وزارة الداخلية، تقرير الامن العام ٢٠٠٤ م صـ ٨٦٣

يعكس الجدول السابق بعض خصائص المجنى عليهم فى جرائم الحاسب فى المجتمع المصرى عام ٢٠٠٤ م . وتمثلت أبرز هذه الخصائص فيما يلى :

- **فيما يتعلق بعدد المجنى عليهم:** بلغ هذا العدد (٢٩) ضحية من بينهم (٢٢) فرد مقابل (٧) اعتباري لهيئات أو شركات .
- **فيما يتعلق بالنوع:** أغلب هؤلاء الضحايا من الذكور (١٦) ضحية مقابل (٦) للإناث. ولعل هذا يعد أمرا عاديا فالرجال غالبا أكثر إقداما على المشروعات وتأسيس الشركات , أما النساء فأقل احتكاكا بعوامل البيئة الخارجية , ومسؤوليتها محدودة فى أغلب الأحوال تجاه الأسرة ورعاية الأبناء.
- **فيما يتعلق بالحالة المدنية (الاجتماعية):** أغلب هؤلاء الضحايا من المتزوجين (١٤) ضحية مقابل (٨) ضحايا من العزاب. ولعل ذلك أمرا طبيعيا حيث يتجه المتزوجون بعد الاستقرار وبناء الأسرة وتحمل المسئوليات والأعباء الزواجية إلى سوق العمل بقوة لتوفير مستلزمات الحياة لأسرهم وتأمين المستقبل.
- **فيما يتعلق بالديانة:** اتضح أن أغلب هؤلاء الضحايا من المسلمين(١٩) ضحية مقابل (٣) ضحايا فقط من المسيحيين وهو ما يتوافق إلى حد ما مع تمثيل كل من المسلمين والمسيحيين فى التركيب السكانى للمجتمع المصرى .
- **وفيما يتعلق بالحالة التعليمية:** وجد أن جميع الضحايا من الأفراد (٢٢) ضحية (خلاف الاعتباريين) كانوا من ذوى التعليم العالى ممن لديهم دراية بالحاسب والمنشات المالية وتأسيس الشركات.

ثالثا مستقبل الجرائم المعلوماتية:-

يمكن القول أن جرائم المعلومات أصبحت كثيرة ومتعددة ولها صفة العمومية أو العالمية،و انها تستهدف معنويات و ليست ماديات محسوسة و انها عابرة للحدود و تتصف بالخطورة البالغة نظراً لأغراضها المتعددة و لحجم الخسائر الناجم عنها قياسا بالجرائم التقليدية كما أن عملية تحقيق و تحرى هذة النوعية من الجرائم تنطوى على مشكلات و تحديات ادارية و قانونية . ومن الواضح أن القوانين الحالية لا تستطيع التعامل بفعالية مع هذه الجرائم نظرا لعدم وجود نصوص قانونية مخصصة لها وفى الغالب يتم تكييفها فى ظل النصوص القانونية القائمة " قانون العقوبات ".

يبدو أن معدلات جرائم المعلومات آخذة فى الزيادة وسوف تشهد المزيد مستقبلا مع ارتفاع خسائرها نتيجة تعميم المعلوماتية فى مجالات عديدة وتدنى أسعار أجهزة الحاسب وانتشارها على مجال واسع . وتوقع استمرار تزايد هذه الجرائم مستقبلا تقف ورائه عوامل عديدة أبرزها ما يلى [٧٣]:

- تزايد وعى المجرمين بإرتفاع عائد جريمة الحاسب وتدنى مخاطرها إذا ما قورنت بأى نشاط إجرامي آخر .
- إحباط واستياء أفراد الطبقة الوسطى فى المجتمع من الأوضاع والضغوط الاقتصادية قد يدفع بعضهم إلى استغلال مراكزهم الوظيفية فى إدارة وتشغيل الحاسب لارتكاب الجرائم .
- اتساع دائرة انتشار المعرفة بعلوم وتقنيات الحاسب والإقبال الهائل على تعلمها من قطاعات عديدة فى المجتمع , وحرص الكثير من الدول على تعليمها بالمدارس والجامعات .
- عدم كفاية رد فعل نظام العدالة الجنائية لمواجهة صور الإجرام المعلوماتى و الى جانب ماسبق ذكرة فهناك غيلب لمفهوم عام متفق علية بين الدول حول نماذج النشاط المكون للجريمة المعلوماتية ، مع غياب الاتفاق حول التعريف القانونى للنشاط الاجرامى المتعلق بهذة النوعية من الحرائم ، مع نقص الخبرة لدى أجهزة الشرطة و القضاء فى مجال تحرى عناصر الجريمة المعلوماتية و جمع المعلومات و الادلة حولها .

ويبدو أن أنماطاً مستحدثة من الجرائم المعلوماتية سوف يظهر, مع تزايد عدد الجرائم التى تقع بالتواطؤ بين عدة مجرمين وتزايد الجرائم عابرة الحدود أو القارات واستخدام عصابات الجريمة المنظمة والجماعات الإرهابية إمكانات الجريمة المعلوماتية لتحقيق أهدافها , وقد يزداد عدد الضحايا أو المجنى عليهم فى تلك النوعية من الجرائم كما أن بعض الجرائم التقليدية كتجارة المخدرات والسلاح والآداب وغيرها سيكون من الشائع ارتكابها عبر اختراق نظم الحاسب .

يبدو مما سبق أن أمر الجرائم المعلوماتية سوف يتفاقم مستقبلا مما يدعو كافة الدول والهيئات والمنظمات للتعاون فيما بينها للحد من هذه النوعية من الجرائم والتقليل من خطرها . ومن هنا **يوصى البحث الراهن بما يلى :**

١- إصدار قوانين وتشريعات مفصلة تقوم بتجريم هذه النوعية من الجرائم , وتحديد المسئولية الاجتماعية للخبراء العاملين فى مجال الحاسبات.

٢- بذل المزيد من الجهود لإدخال البلاد إلى تكنولوجيا مكافحة الجريمة مع الارتقاء بمستوى استخدام أدوات هذه التكنولوجيا وذلك باقتناء نظم تعرف وجوه المجرمين الكترونيا وإدخال القياسات الحيوية الالكترونية لبصمات الأصابع والصوت وقاع العين ....الخ.
٣- تدريب المتخصصين فى مجال الشرطة والقضاء على مواكبة التطورات العلمية من خلال إتباع الأساليب الحديثة لجمع الأدلة والتحقيقات وذلك لتوفير عناصر ذات كفاءة عالية قادرة على موجهة هذه النوعية من الجرائم المعلوماتية .
٤- العمل على صياغة قانون خاص بالانترنت من شأنه تنظيم كافة صور التعاملات على شبكة الانترنت مع تشكيل لجنة من الخبراء للإشراف على المحتوى الخاص بالمواقع المصرية على شبكة الانترنت. والتنسيق بين الأجهزة الأمنية فى الوطن العربى لمتابعة مواقع الحب والزواج والعلاقات غير الشرعية على شبكة الانترنت.
٥- إتباع الحماية الجنائية على برامج الحاسب , وخاصة تلك المتعلقة بحماية المعلومات التى يمكن اختراقها وحماية الملكية الفكرية .
٦- ضرورة إشراف الوالدين على استخدام الأبناء لأجهزة الحاسب المنزلية وتوعية الشباب عبر مختلف وسائل الإعلام وعبر المناهج الدراسية بالتعامل الايجابي مع أجهزة الحاسب والإفادة منه والبعد عن كل صور الانحراف.
٧- تصدى الجامعات ومراكز البحوث والهيئات لدراسة وتحليل الجرائم المعلوماتية للوقوف على طبيعة هذه الجرائم ودوافعها واتجاهاتها للحد من خطرها.

المراجع

1- Don C. Gibbons ;"Society , Crime and Criminal Behavior" Prentice Hall, Engle Wood , Cliffs, 1982 P . 4

2- Gennaro F. Vito and Ronald M. Holmes ;"Criminology– Theory Research and Policy" , Wadsworth Publishing Co.,California 1994 P172

3- Gennaro F. Vito and Ronald M. Holmes ;"Criminology" , Op.cit ,P.208

٤- جلال الدين عبد الخالق : الجريمة والانحراف – الحدود والمعالجة, دار المعرفة الجامعية, الإسكندرية, ١٩٩٩ ص ص ٢٠٤ , ٢٠٦

٥- مها الكردى : المتغيرات الثقافية والجرائم المستحدثة لدى الشباب , رؤية تحليلية بحث مقدم إلى المؤتمر السنوى ال ٣٥ لقضايا السكان والتنمية بالمركز الديموجرافى بالقاهرة ٢٠ – ٢٢ ديسمبر ٢٠٠٥ ص١١

٦- هشام رستم : الاجرام فى القطاع المعلوماتى , ندوة الجرائم الاقتصادية المستحدثة ٢٠ -٢١ إبريل ١٩٩٣ بالمركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية بالقاهرة ١٩٩٤ ص ص ٣٧٣-٣٧٤

7- Donald D. Spances ,"Computers and Information Processing", Charles E.Meteil Publishing Co., Columbus , 1985 pp. 401-406

٨- شريف درويش اللبان : تكنولوجيا الاتصال – المخاطر والتحديات والتأثيرات الاجتماعية، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة ٢٠٠٠م ص ١٤٣

٩- على عبد الرازق جلبي وآخرون : علم الاجتماع والمشكلات الاجتماعية ,دار المعرفة الجامعية , الإسكندرية ٢٠٠٠ م ص ٣٠٠

10- August Bequai ; "TechnoCrimes: The Computerization Of Crime And Terrorism Reviewed By Nilotpal Mitra, Data Processing Digest, Vol. 34, No.3 1988 P. 25

١١- هشام رستم: الإجرام فى القطاع المعلوماتى , مرجع سابق ص ص ٣٨٠-٣٨١

١٢- محمد فتحى عيد : الإنترنت ودوره فى انتشار جرائم المخدرات , اكاديمية نايف للعلوم الأمنية , الرياض ١٤٢٣ هـ ٢٠٠٣ م ص ٣٠

١٣- محمد سامى الشوا : ثورة المعلومات وانعكاساتها على قانون العقوبات الهيئةالمصرية العامة للكتاب بالقاهرة ٢٠٠٣ م ص ٣٧

14- Marchall B.Clinard and Robert F.Meier ;" Sociology of deviant Behavior " , Ninth Edition , Harcourt Brace College Publishers 1995 p. 113

١٥- فرانك ويليامز و مارلين مكشان : السلوك الإجرامي – النظريات ، ترجمة عدلي السمرى ، دار المعرفة الجامعية ، الأسكندرية ١٩٩٦ م ص ٢٢٣ .

١٦- محمود عبد الرشيد و أحمد محمد السيد عسكر : الثقافة الثأرية و الثقافة المسالمة – تأصيل نظرى و دراسة ميدانية للثقافة الفرعية و محددات السلوك الإجرامى الطبعة الأولى ، مركز البحوث و الدراسات الإجتماعية ، كلية الآداب ، جامعة القاهرة ٢٠٣ ص ٣٣

١٧ -حسن أحمد حسن : الإنفتاح الإقتصادى و الجرائم الإقتصادية ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، كلية الآداب – جامعة المنيا ١٩٩٥ م ص٧٥

18- Larry J . Siegel and Joseph J . Senna ; " Juvenile Delinquency" Third Edition , West Publishing Co., New York 1988 p. 134

١٩- إبراهيم أبو الغار : محاضرات فى الجريمة و السلوك الإنحرافى ، الطبعة الأولى مكتبة نهضة الشرق ، القاهرة ، ١٩٨٥ م ص ١٠٥ .

٢٠- محمود عبد الرشيد و أحمد محمد السيد عسكر : الثقافة الثأرية و الثقافة المسالمة مرجع سابق ص ص ٣٤ -٣٥

21- Don c.Gibbons and Marvin D . Krohn " Delinquent Behavior" Fifth Edition , Prentice Hall , New Jersey , 1991 p. 119

٢٢- مصطفى عبد المجيد كاره : مقدمة فى الإنحراف الإجتماعى ، الطبعة الأولى معهد الإنماء العربى ، بيروت ، ١٩٨٥ ص ٢٤٨

23-Gennaro F. vito and Ronald M . Holmes ; "Criminology " op.cit , p.162

٢٤- محمود عبد الرشيد وأحمد محمد السيد : الثقافة الثأرية و الثقافة المسالمة ، مرجع سابق ص ٣٩

٢٥- مصطفى عبد المجيد كاره : مقدمة فى الإنحراف الإجتماعى ، مرجع سابق ص ص ٢٦٧- ٢٦٨

26- Larry J. Siegel and Joseph J. Senna ; "Juvenile Delinquency" op.cit, p. 137

٢٧- فرانك و ليامز و مارلين مكشان : السلوك الإجرامى ، مرجع سابق ص١٧٠

٢٨- المرجع السابق ص ١٨٨

29- Larry J. Siegel and Joseph J . Senna ; " Juvenile Delinquency " op.cit , p. 140

٣٠- محمود عبد الرشيد و أحمد محمد السيد : الثقافة الثأرية و الثقافة المسالمة مرجع سابق ص ٤٩

٣١-جلال الدين عبد الخالق : الجريمة و الإنحراف – الحدود و المعالجة ، مكتبة الأنجلو المصرية ، القاهرة ١٩٩٣ م ص٢٠٣

٣٢- عبد الرحمن محمد أبو توتة : علم الإجرام ، المكتب الجامعى الحديث الإسكندرية ١٩٩٩ م ص١٣٨

٣٣- مصطفى عبد المجيد كاره: مقدمة فى الإنحراف الإجتماعى، مرجع سابق ص ٢٨٠

٣٤- جلال الدين عبد الخالق : الجريمة و الإنحراف ، مرجع سابق ص٢٠٤

٣٥- المرجع السابق ص ٢٠٦

٣٦- مصطفى عبد المجيد كاره : مقدمة فى الإنحراف الإجتماعى ، مرجع سابق ص ٣٠٧

٣٧- جلال الدين عبد الخالق : الجريمة و الإنحراف ، مرجع سابق ص٢٠٦

٣٨- مصطفى عبد المجيد كاره : مرجع سابق ص ص ٣٠٨-٣٠

٣٩- شريف درويش اللبان : مرجع سابق ص ١٠١

٤٠- محمد سامى الشوا : مرجع سابق ص ١٥٦

٤١- المبروك محمد معتيق : الإنترنت ونظم المعلومات , الدار المصرية اللبنانية ,القاهرة ١٩٩٧ص ٤٦٣

٤٢- أحمد بدر : السياسة المعلوماتية واستراتيجيات التنمية، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع , القاهرة ٢٠٠٠ م ص ص ٥٥ – ٥٦

٤٣ محمد فتحى عبد الهادى : المعلومات وتكنولوجيا المعلومات – على أعتاب قرن جديد ,الدار
العربية للكتاب , القاهرة ٢٠٠٠ م ص ٨

٤٤- محمود علم الدين ومحمد تيمور : الحاسبات الالكترونية وتكنولوجيا الاتصال , دار الشرق , القاهرة ١٩٩٧ م ص ص ١٩- ٢٠

٤٥- شريف درويش اللبان : تكنولوجيا الاتصال , مرجع سابق ص ١٠٢

46 – Leonard D. Savitz and Norman Johnston ;"Crime In Society " John Wily And Sons , New York 1978 P.29

٤٧- هشام رستم : الإجرام فى القطاع المعلوماتى , مرجع سابق ص ٣٨٦

48- Leslie D.Ball ;"Computer Crime" In Information Technology Revolution , Edited And Introduced By Tom Forester , The Mit Press, Cambridge 1985 p . 544

٤٩- محمد سامى الشوا : ثورة المعلومات وانعكاساتها على قانون العقوبات , مرجع سابق ص ١٩

٥٠- هشام رستم : مرجع سابق ص ٣٨٨

51- David Thompson ;"Current Trends In Computer Crime" Computer , Control Quarterly ,Vol. 9 , No.1 , p.2

٥٢- محمد سامى الشوا : مرجع سابق ص ١٩

٥٣- هشام رستم : مرجع سابق ص ٣٨٩

٥٤- هشام رستم : مرجع سابق ص ص ٣٩٣ -٣٩٦

٥٥- المرجع السابق ص ص ٣٨٤- ٣٨٥

٥٦- محمد سامى الشوا : مرجع سابق ص ص ٧٣ وما بعدها

٥٧- شريف درويش اللبان : مرجع سابق ١٣٠-١٣٣

٥٨- عيشة خليل : الشباب واستخدام الانترنت ,بحث مقدم إلى المؤتمر السنوى الخامس والثلاثون لقضايا السكان والتنمية, الواقع والمأمول , ٢٠-٢٣ ديسمبر ٢٠٠٥ م بالمركز الديموجرافى بالقاهرة ص١٩

٥٩- مجلس الوزراء : تأثير الإنترنت على الشباب فى مصر والعالم العربى : دراسة نقدية , بحث مقدم للمؤتمر السنوى الخامس والثلاثون لقضايا السكان والتنمية ٢٠-٢٣ ديسمبر ٢٠٠٥ بالمركز الديمو جرافى بالقاهرة ص ١٦

٦٠- هشام رستم : مرجع سابق ص ٤٣٠-٤٣١

٦١ محمد سامى الشوا : مرجع سابق ص ٣٨

62- :www. Gocsi.com

٦٣- هشام رستم : مرجع سابق ص ص ٤٢٤-٤٣٠

٦٤- محمد سامى الشوا : مرجع سابق ص ٦٠-٦١

65- James N.Gilbert ;"Criminal Investigation" 3nd , Macmillan Publishing Co.,New York , 2ool P . 422.

٦٦- مها الكردى : المتغيرات الثقافية والجرائم المستحدثة لدى الشباب ,مرجع سابق ص ١٠

٦٧- شريف درويش اللبان : مرجع سابق ص ص ٢٠٢- ٢٠٣

68- Glenn D. Walters ; "Foundation of Criminal Science" , Praeger Publishers New York, 1992 P . 7

٦٩- محمد سامي الشوا : ثورة المعلومات وانعكاساتها على قانون العقوبات , مرجع سابق ص ٥٢
٧٠- هشام رستم : الاجرام في القطاع المعلوماتي , مرجع سابق , ص ٣٩٦-٣٩٧
71- Badr El Din Ali ; "Femal Criminality In Modern Egypt : Ageneral out look", In International Journal Of Comparative And Applied Crime JusticeVol. 21 No . 2 , Fall 1997 P . 281
٧٢- عبد الرحمن محمد أبو توته : علم الاجرام , مرجع سابق ص ٢٦٥
٧٣- هشام رستم : مرجع سابق ص ص ٣٨١ – ٣٨